مَجَالِسُ رَمَضَان

تأليف

د. ذيب بن فرج المري

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

التراث الذهبي
الرياض

مكتبة الأمم الذهبي
الكويت

مَجَالِسُ رَمَضَان

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

١٤٤٢ هـ - ٢٠٢١م

مكتبة الإمام الذهبي للنشر والتوزيع

الكويت، حولي، شارع المثنى، مجمع البدري

ت: ٢٢٦٥٧٨٠٦ فاكس: ٢٢٦١٢٠٠٤

فرع حولي: شارع المثنى: ٢٢٦١٥٠٤٦، فرع المباركية: ٢٢٤٩٠٦٠٤

فرع الفحيحيل: ٢٥٤٥٦٠٦٩، فرع المصاحف: ٢٢٦٢٩٠٧٨

ص. ب: ١٠٧٥٠ الرمز البريدي ٣٢٠١١ الكويت

المملكة العربية السعودية - الرياض - التراث الذهبي: ٠٥٥٧٧٦٥١٣٨

الساخن: ت: ٩٤٤٠٥٥٥٩

E - mail: z.zahby74@yahoo.com

مَجَالِسُ رَمَضَان

تأليف
د. ذياب بن فرج المري
غفر الله له ولوالديه ولمشايخه وللمسلمين

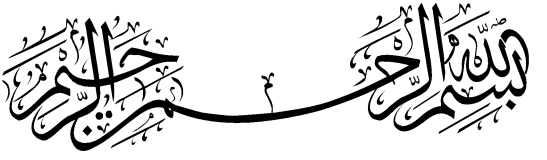
بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلىٰ يوم الدين.

أما بعـــد:

فقد درج أهل العلم علىٰ أن يصدروا مؤلفاتهم بحديث «إنما الأعمال بالنيات»، وذكروا أن هذا الحديث من القواعد التي عليها مدار الإسلام، ويدخل فيه ثلث العلم؛ وذلك لما يتضمنه من وجوب الإخلاص في العمل حتىٰ يكون مقبولاً عند الله ﷻ؛ لأن من شروط صحة العمل وقبوله أن يتحقق فيه شرطان:

* **الشرط الأول:** الإخلاص لله ـ جلَّ وعزَّ ـ، لقوله ﷻ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥]. وقوله: ﴿أَلَا

لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ﴾ [الزمر: ٣]. وقوله: ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴾ [الكهف: ١١٠].

* **الشرط الثاني**: المتابعة؛ لحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ» [متفق عليه]. وفي رواية لمسلم: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ».

ونشر العلم وتعليمه للناس مما يبقى أجره للمرء بعد موته؛ لما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ» [رواه مسلم]. ونسأل الله أن يجعل هذا العمل مما ينتفع به.

وانطلاقاً من هذا الحديث فقد كتبت هذه الرسالة اليسيرة التي هي عبارة عن دروس ألقيتها على المصلين في شهر رمضان من عام ١٤٣٨هـ الموافق لعام ٢٠١٧م، وذلك بمسجد سعيد بن زيد رضي الله عنه بمدينة الأحمدي بدولة الكويت الحبيبة ـ حرسها الله، وأدام أمنها واستقرارها وسائر بلاد المسلمين ـ وقد عنونت لها بـ«مجالس رمضان»، وتقع في ثلاثين مجلساً رتبتها على حسب ما

بدا لي تقديمه من حيث الترتيب الزمني لأعمال رمضان، وتطرقت فيها لأحكام الشهر وفضائله وآدابه، وما يتعلق به.

وقد سرت في كتابة هذه الرسالة على أن أقدم لكل مجلس بمقدمة يسيرة، لا طويلة مملة، ولا قصيرة مخلة، أُبَيِّنُ من خلالها أهمية هذا المجلس، مدللاً على ذلك بآيات من القرآن وما صح من السنة النبوية، على صاحبها أزكى الصلاة وأتم السلام، وشارحاً لما يحتاج إلى شرح من معاني مفردات الحديث، ثم أختم المجلس بما يتعلق به من فوائد وأحكام، وقد راعيت فيها التسهيل حتى يفهمها كل من قرأها من عموم المسلمين، ويستفيد منها، راجياً بذلك الثواب من الله ﷻ، فهو نعم المولى ونعم النصير.

كتبه أبو عبد الله

د. ذياب بن فرج المري

ظهر الخميس ١٤ صفر ١٤٤٢هـ

١ أكتوبر ٢٠٢٠م

إيميل: theyabfalmarri@gmail.com

المجلس الأول
الاستبشار بحلول رمضان

في هذا المجلس بيان مشروعية الاستبشار بحلول شهر رمضان المبارك؛ لأن النبي ﷺ بشر أصحابه رضي الله عنهم بقدومه، لما فيه من الفضائل التي لا تجتمع في غيره من شهور العام، فهو شهر مبارك، فرض فيه الصيام، وتفتح فيه أبواب السماء؛ ليرتفع فيه دعاء الداعين، وتغلق فيه أبواب الجحيم، وتغل فيه مردة الشياطين، فلا يؤثرون على العباد بإذن الله لضعفهم، وفيه الجائزة الكبرى التي من وُفِّقَ لها فقد وُفِّقَ لخيري الدنيا والآخرة، ومن حرم خيرها فقد حرم خيراً كثيراً، ألا وهي ليلة القدر التي وصفها الله بأنها خير من ألف شهر ـ أي: ما يزيد على ثلاث وثمانين سنة ـ، وهذا يدل على أنه موسم عظيم يشمر له الصالحون الذين يقدرونه حق قدره؛ لما فيه من الخير والبركة ومغفرة الذنوب، وأن من حرم فيه من المغفرة فهو محروم غاية الحرمان.

ومن فضل الله ﷻ على عباده أن هيأ لهم من مواسم الطاعات

ما يكون مغنماً للطائعين، وميداناً لتنافس المتنافسين.

فمن بلَّغه الله رمضان فقد بلَّغه نعمة عظيمة، فقيامه وصيامه إيماناً واحتساباً سبب لمغفرة الذنوب، وليس لصائمه جزاء إلا الجنة، فنسأل الله بأسمائه الحسنىٰ وصفاته العلا أن يغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

❊ مما جاء في فضل الاستبشار بحلول رمضان:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَتَاكُمْ رَمَضَانُ شَهْرٌ مُبَارَكٌ، فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغَلُّ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ، لِلَّهِ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ» [رواه النسائي وأحمد، وصححه الألباني].

❊ معاني مفردات الحديث:

قوله: (أَتَاكُمْ رَمَضَانُ) أي: جاءكم زمانه أو أيامه.

وقوله: (وَتُغَلُّ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ) عبارة عن تعجيزهم عن الإغواء وتزيين الشهوات. والمردة: جمع مارد، وهو المتجرد للشر.

وقوله: (لِلهِ فِيهِ) أي: في ليالي رمضان.

وقوله: (لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ) أي: العمل فيها أفضل من العمل في ألف شهر ليس فيها ليلة القدر.

❊ ما يتعلق به من فوائد وأحكام:

- دلَّ الحديث على فرضية صيام شهر رمضان.
- بيان فضل شهر رمضان على سائر شهور العام.
- وفيه التنصيص على أنه شهر مبارك.
- أن مردة الشياطين تعجز عن إغواء بني آدم عن الحق، لضعف تأثيرهم بإذن الله ﷻ.
- فضل ليلة القدر على ليالي العام، حيث تعدل أعواماً عديدة في الأجر والثواب.
- جواز البشارة بما فيه الخير، سواء كان معنوياً أو حسياً.

المجلس الثاني
الصيام من أركان الإسلام

هذا المجلس في بيان وجوب صوم رمضان، وأنه أحد أركان الإسلام التي لا يصح الإسلام إلا بها، فهو الركن الرابع من أركان الإسلام، وقد فرض الله صيامه على عباده في السنة الثانية من الهجرة النبوية، على صاحبها أفضل الصلاة وأتم السلام، بعد أن كان المسلمون يصومون عاشوراء وجوباً، ثم نسخ ذلك وأصبح سنة عندما فرض رمضان، وقد صام النبي ﷺ رمضانات، وهذا الركن العظيم دلَّ على وجوبه الكتاب والسنة والإجماع، وهو عبادة عظيمة لا يدخلها الرياء، ولذا جعل الله ﷻ كل الأعمال لعاملها إلا الصوم فإنه له وهو يتولى المثوبة عليه، وخصَّص لأصحابه باباً في الجنة يقال له الريان، مع أن جميع العبادات له ﷻ، لكنه أعطى رمضان مزيَّة ليست لغيره من العبادات؛ لما فيه من الإخلاص فيما بين العبد وربه، ولهذا تجد أحوال الناس في رمضان مختلفة عن أحوالهم في بقية شهور العام؛ لما يكونون عليه

من التنافس في شتىٰ أبواب الخير من صيام وقيام وقراءة للقرآن وإفطار للصائمين وتصدق علىٰ الفقراء والمساكين، وغير ذلك من أعمال البر.

❊ مما جاء في فضل الصيام من أركان الإسلام:

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا» [رواه مسلم].

❊ معاني مفردات الحديث:

قوله: (بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَىٰ خَمْسٍ) أي: أعمال الإسلام خمس هي له كالدعائم بالنسبة للبناء لا وجود له إلا بها.

وقوله: (وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ) أي: إعطاء الزكاة.

❊ ما يتعلق به من فوائد وأحكام:

- دلَّ الحديث علىٰ وجوب صوم رمضان، وأنه أحد أركان الإسلام ومبانيه العظام، فرض الله صيامه علىٰ عباده لحكم

عظيمه، وأسرار باهرة، قد تُعلَم للبعض، وقد تخفىٰ علىٰ البعض.

• وفيه أن الإسلام والإيمان إذا افترقا اجتمعا، وإذا اجتمعا افترقا، فالإسلام هنا داخل ضمن الإيمان.

• بيان عظم شأن هذه الخمس، وأنَّ الإسلام مبنيٌّ عليها، وهو تشبيه معنويٌّ بالبناء الحسي، فكما أنَّ البنيان الحسي لا يقوم إلَّا علىٰ أعمدته، فكذلك الإسلام إنَّما يقوم علىٰ هذه الخمس، والاقتصار علىٰ هذه الخمس لكونها الأساس لغيرها، وما سواها فإنَّه يكون تابعاً لها.

• أن هذه الفروض الخمسة من فروض الأعيان، لا تسقط بإقامة البعض عن الباقين.

• الصوم من العبادات البدنية المحضة وهي سرٌّ بين العبد وبين ربِّه، لا يطَّلع عليه إلا الله ﷻ؛ لأن من الناس من يكون في شهر رمضان مفطراً وغيره يظن أنه صائم، وقد يكون الإنسان صائماً في نفل وغيره يظن أنه مفطر.

• جواز إطلاق رمضان من غير لفظ (شهر) علىٰ الصحيح من أقوال أهل العلم.

المجلس الثالث
النية في الصيام

❊ تعريف النية:

النية لغة: القصد. وشرعاً: العزم على فعل العبادة على وجه التقرب لله ﷻ.

❊ مما جاء في فضل النية في الصيام:

١ ـ عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ، فَلَا صِيَامَ لَهُ» [رواه الخمسة إلا ابن ماجه، وصححه الألباني]، ومعنى «مَنْ لَمْ يُجْمِعْ» أي: لم يعزم، ولم ينوِ.

فالصيام لا بد له من نية؛ لقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥]. ولا يتحقق الإخلاص إلا بتجريد النية لله ﷻ.

٢ ـ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ

يقول: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَىٰ...» [متفق عليه]، وهذا الحديث عدَّهُ بعض أهل العلم من الأصول التي عليها مدار الإسلام، فقيل: هو ثلث العلم. وقيل: ربعه، وسبب ذلك أن كسب العبد يكون بقلبه ولسانه وجوارحه، والنية أحد الأقسام الثلاثة.

❊ ما يتعلق بالحديثين من فوائد وأحكام:

- دلَّ الحديث الأول علىٰ وجوب النية في الصوم كسائر العبادات بالاتفاق.
- أجمع العلماء علىٰ أن النِّيَّة محلها القلب، وأن التلفظ بها بدعة.
- وجوب تبييت النية من الليل خاص بصيام الفرض دون النفل.
- يعتبر من النية قيام الصائم بتهيئة طعام السحور.
- تصح النية في أي جزء من أجزاء الليل؛ لقوله: «قَبْلَ الْفَجْرِ».
- دلَّ الحديث الثاني علىٰ أن النية شرط لقبول العمل، ودلَّ أيضاً بعمومه علىٰ أنها تتناول جميع الطاعات.

- وفيه إخبار بأنه لا يحصل للمرء من عمله إلا ما نواه، فإن نوىٰ به خيراً حصل له خير، وإن نوىٰ به شرًّا حصل له شرٌّ.

- النية تؤثر في العمل، فتحول المباح إلىٰ قربة وطاعة، وتحول الطاعة إلىٰ معصية.

- عقد النية لصوم رمضان من أول الشهر يكفي عن النية لكل يوم ما لم يُقطع الصيام بسفر أو مرض أو حيض.

- النية تُميِّز العبادة عن العادة.

المجلس الرابع
في فضل مجيء رمضان

هذا المجلس في بيان فضل شهر رمضان على سائر الشهور، حيث فضَّله الله ﷻ بفضائل، واختصه بخصائص لا توجد في غيره، ففيه تفتح أبواب الجنة وتغلق أبواب النار، وتسلسل الشياطين، وفيه ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر، يحيي ليلها المصلون طعماً في إدراكها؛ ليفوزوا بعفو ربهم ومغفرة ذنوبهم، ولذا يستحب في هذا الشهر العظيم الإقبال على طاعة الله ﷻ بالأعمال الصالحة، كالصيام والقيام والدعاء والتضرع بين يدي الله ﷻ وقراءة القرآن وإفطار الصائمين، حتى إننا لنرى الناس يتنافسون فيه على فعل الخيرات أكثر من بقية شهور العام طمعاً في هذا الفضل العظيم.

ولفظ رمضان في لغة العرب مأخوذ من الرَّمَض، وهو شدة حر الحجارة والأرض من حر الشمس، وهو اسم للشهر التاسع من الشهور الهجرية، بين شعبان وشوال.

وتسميته بهذا الاسم، قيل: لأنه عند أول تسمية الشهور صادف أنه كان في شدة الرمضاء والحر، فسمي رمضان. وقيل: لأنه تُطفأ به حرارة الذنوب؛ لأن الذنوب حارة.

❊ مما جاء في فضل مجيء رمضان:

١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ» [متفق عليه واللفظ للبخاري].

❊ معاني مفردات الحديث:

قوله: (فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ) كناية عن تواتر هبوط غيث الرحمة، وتوالي صعود الطاعة بلا مانع.

وقوله: (وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ) كناية عن تنزه الصُّوام عن رجس الْآثام.

وقوله: (وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ) أي: شُدَّتْ بالأغلال كَيْلَا توسوس للصائمِ، وآية ذلك إمساك أكثر المنهمكين في الطغيان عن الذنوب فيه. وقال بعض أهل العلم: إنهم يسلسلون علىٰ الحقيقة، فيقلُّ أذاهم ووسوستهم، ولا يكون ذلك منهم كما هو

في غير رمضان.

٢ ـ وعنه أيضاً رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمْعَةُ إِلَىٰ الْجُمْعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَىٰ رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ» [رواه مسلم].

❊ ما يتعلق بالحديثين من فوائد وأحكام:

- هذا الحديث فيه بيان فضل شهر رمضان علىٰ سائر الشهور.
- وفيه البشارة للمؤمنين بقدوم هذا الشهر لما فيه من مضاعفة الحسنات ومحو السيئات.
- وتفتح أبواب الجنة في هذا الشهر تشويقاً للمؤمنين للإكثار من الأعمال الصالحة.
- وتغلق أبواب جهنم فيه؛ لحمل العباد علىٰ الطاعة وعدم اليأس والقنوط من رحمة الله.
- وتَسَلْسُل الشياطين فيه كناية عن ضعف تأثيرها علىٰ العباد، مما يكون سبباً في قلة وقوع المعاصي فيه دون غيره من الشهور.
- وفيه دليل علىٰ صدق نبوة محمد ﷺ، حيث يخبر عن

أمور غيبيَّة لا تعلم إلا بالوحي.

• وفيه دليل على وجود الجنة والنار، وأن لكل منهما أبواباً يدخل منها من يستحق دخولها.

• ودلَّ الحديث الثاني على أن كل واحد من المذكورات الثلاث (الصلوات الخمس، والجمعة، ورمضان) صالح للتكفير.

• وأن من أدى هذه المذكورات ولم تكن له ذنوب كتبت له بها حسنات، ورفعت له بها درجات.

• وفيه دليل صريح على أن الذنوب كبائر وصغائر، وأن تكفير هذه الذنوب مختص بالصغائر على الصحيح.

• وفيه دليل على عظم فضل الله وكرمه بتفضيله هذه العبادات الثلاث العظيمة، وأنَّ لها عند الله المنزلة العالية، وثمراتها لا تعدُّ ولا تحصى.

المجلس الخامس
في فضل صيام رمضان

هذا المجلس في بيان فضل صيام رمضان، وأن صيامه سبب لمغفرة الذنوب، عدا الكبائر والشرك، على الصحيح من أقوال أهل العلم، وذلك لحديث أبي هريرة ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمْعَةُ إِلَى الْجُمْعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ» [رواه مسلم]. وأما دليل الشرك فقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨].

*** مما جاء في فضل صيام رمضان:**

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، إِيمَانَاً وَاحْتِسَاباً، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [متفق عليه].

قال الخطابي ـ رحمه الله تعالى ـ: «معنى الإيمان به: التصديق بوجوبه، والتعظيم لحقه، ومعنى الاحتساب فيه: أن

يتلقىٰ الشهر بطيبة نفس، فلا يتجهم لمورده، ولا يستطيل زمانه، لكن يغتنم طول أيامه وامتداد ساعاتها؛ لما يرجوه من الأجر والثواب فيها»[١].

❊ معاني مفردات الحديث:

قوله: (مَنْ صَامَ رَمَضَانَ) مَن: مِن صيغ العموم. والصيام لغة: الإمساك. وشرعاً: الإمساك بنية عن الأكل والشرب وسائر المفطرات من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس؛ تعبداً لله ﷻ.

وقوله: (إِيمَانَاً) أي: تصديقاً واعتقاداً بما وعد به الله ﷻ من الأجر والثواب، وذلك بأن يؤمن بأنه إذا صام رمضان سيغفر له، والذي يبحث عن الأجر حقيقة هو الذي يسارع في أداء الواجبات وترك المحرمات.

وقوله: (وَاحْتِسَابَاً) أي: ترقباً للأجر والثواب من الله ﷻ وأنه سيؤجر علىٰ هذا الصيام.

وقوله: (غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ) المغفرة: ستر الذنب والتجاوز عنه، والمراد هنا صغائر الذنوب.

---

(١) ينظر: أعلام الحديث (٢/٩٤٥).

❊ ما يتعلق به من فوائد وأحكام:

• دلَّ الحديث على صدق نبوة محمد ﷺ حيث أخبر عن أمر غيبي لا يعلم إلا بالوحي، وهو مغفرة الذنب لمن صام رمضان مؤمناً بذلك مصدقاً بما وعد الله به.

• وفيه دليل على أن الإخلاص شرط لقبول الأعمال ومغفرة الذنوب.

• الترغيب في قيام رمضان على الندب بلا خلاف.

• مغفرة الذنوب في الحديث خاص بالصغائر دون الكبائر، أما الكبائر فلا تكفرها الأعمال الصالحة على قول جمهور العلماء؛ بل لابد لها من توبة أو إقامة الحد فيما يتعلق به حد.

• الأعمال الصالحة لا تزكو ولا تتقبل إلا مع الاحتساب وصدق النيات.

• من لم يصم رمضان لعذر كالمرض فإن له أجر الصائم قياساً على صلاة القاعد لعذر.

• وفيه أن الصيام الذي هو عمل من أعمال الجوارح جزء من الإِيمان.

المجلس السادس

في حقيقة الصيام

هذا المجلس في بيان حرمان العبد من ثواب عمله عند فقد شرط من شروط قبوله وهو الإخلاص في العبادة، فمن صام عن الأكل والشرب فقط دون صيام جوارحه عن اللغو والرفث فليس بصائم حقيقة؛ لما في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»، ومعنىٰ هذا أن أجره نقص بسبب ما اقترف من الآثام، وليس معناه أنه مطالب بقضاء الفرض.

❊ مما جاء في بيان حقيقة الصيام:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «رُبَّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ، وَرُبَّ قَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إِلَّا السَّهَرُ» [رواه النسائي في الكبرىٰ، وابن ماجه، وأحمد، وصححه الألباني].

❊ معاني مفردات الحديث:

قوله: (رُبَّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ) قال الغزالي ـ رحمه الله تعالىٰ ـ: «قيل: هو الذي يفطر علىٰ حرام، أو من يفطر علىٰ لحوم الناس بالغيبة، أو من لا يحفظ جوارحه عن الآثام»[(١)].

وقوله: (وَرُبَّ قَائِمٍ) أي: متهجد في الأسحار.

وقوله: (لَيْسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إِلَّا السَّهَرُ) كمن يصلي في الدار المغصوبة، أو أداها بغير جماعة لغير عذر؛ فإنها تُسقط القضاء ولا يترتب عليها الثواب.

❊ ما يتعلق به من فوائد وأحكام:

• دلَّ الحديث علىٰ التحذير من عدم حفظ الجوارح في الصيام.

• وفيه أن عدم حصول الثواب للصائم أو للمصلي في قيام الليل لا يعني أنه مأمور بالقضاء، بل المراد التنفير مما ينافي الإخلاص والخشوع في العبادة.

---

(١) ينظر: فيض القدير للمناوي (٤/١٦).

• يستفاد من قوله ﷺ: «رُبَّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا الْجُوعُ» أن من لم يخلص النية أو لم يتجنب قول الزور والكذب والبهتان والغيبة ونحوها من المناهي لا يحصل له ثواب الصيام، وإنما الذي يحصل له من صيامه الجوع والعطش.

• أنَّ النبي ﷺ يوجه الأنظار إلىٰ وجوب الالتفات إلىٰ جوهر العبادة وروحها ومقاصدها، وعدم الاقتصار علىٰ مجرَّد القيام بهيئتها وصورتها.

المجلس السابع
في آداب الصيام

في هذا المجلس إعادة التذكير ببيان بيان فضل الصيام، وأن الله ﷻ اختص به دون سائر العبادات، فتولىٰ إعطاء الأجر عليه، ومعلوم أن الكريم إذا تولىٰ الإعطاء بنفسه فإنه يعطي دون عدد ولا حساب.

وفيه أيضاً بيان لأدب الصائم وما ينبغي أن يكون عليه من خُلُق مع الغير، حيث نُهِيَ الصائم عن الرد علىٰ الخطيئة بمثلها، وذلك بحفظ صومه والكف عما يتنافىٰ مع الصوم، والتحلي بمكارم الأخلاق؛ لأن الصيام وقاية للصائم من الوقوع في المعاصي والآثام.

❊ مما جاء في بيان بعض هذه الآداب:

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «قَالَ اللهُ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ

جُنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصْخَبْ، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ» [متفق عليه].

❊ معاني مفردات الحديث:

قوله: (فَلَا يَرْفُثْ) الرفث: الكلام الفاحش، ويطلق على ما يفضي إلى الجماع والمباشرة بشهوة.

وقوله: (وَلَا يَصْخَبْ) الصخب: الصياح والضجة، واختلاط الأصوات.

وقوله: (سَابَّهُ أَحَدٌ) أي: شتمه.

وقوله: (أَوْ قَاتَلَهُ) أي: إن تهيأ أحد لمشاتمته أو مقاتلته، والمسابة والمقاتلة مما لا تكون إلا من اثنين غالباً، ولم تقع هنا إلا من أحدهما؛ لأنه لما عرض أحدهما للآخر صدق اللفظ عليهما.

وقوله: (فَلْيَقُلْ إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ) إما باللسان وهو الأظهر؛ لأن حقيقة القول فعل اللسان، أو بالقلب يعني يذكر نفسه أنه صائم حتى لا يجيبه بالشتم. وقوله: (إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ) ليس من الرياء، ويعم التطوع.

❊ ما يتعلق به من فوائد وأحكام:

• هذا الحديث من الأحاديث القدسية التي معناها من الله ولفظها من عند رسول الله ﷺ، وهي قليلة بالنسبة للأحاديث النبوية.

• السب والشتم والغيبة لا تفطر الصائم باتفاق جمهور العلماء، وإن كان مأموراً أن ينزه صيامه عن اللفظ القبيح.

• أن نهي الصائم عن الرفث والجهل والمخاصمة والمشاتمة ليس مختصاً به، بل كل أحد مثله في أصل النهي عن ذلك لكن الصائم آكد.

• الصوم عبادة خالصة لا يستولي عليها الرياء والسمعة؛ لأنه عمل برٍّ لا يطلع عليه إلا الله ﷻ.

• أن أعمال بني آدم يحاسب عليها ويقتص منها يوم القيامة إلا الصيام فإنه لله، ليس لأحد من أصحاب الحقوق أن يأخذ منه شيئاً.

المجلس الثامن
في فضل قيام رمضان

هذا المجلس في بيان فضل قيام رمضان وما يكفره من الذنوب، وقد رَغَّبَ في ذلك الشارع من غير إيجاب، وأَوْلَىٰ ما يجب أن يسارع إليه ما يكون فيه تكفير السَّيِّئَاتِ التي تقدَّمَتْ، ولا يكون التكفير بهذا القيام إلا أن يقومه إيمانًا بصدق النبي ﷺ في ترغيبه فيه، واحتساباً عند الله تعالىٰ وأنه يقومه رجاء ثواب الله تعالىٰ لا رياء ولا سمعة ولا غير ذلك مما يفسد العمل.

❊ مما جاء في فضل قيام رمضان:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**» [متفق عليه].

❊ معاني مفردات الحديث:

قوله: (مَنْ قَامَ) أي: صلىٰ قيام الليل.

وقوله: (رَمَضَانَ) أي: رمضان كله.

وقوله: (إِيمَاناً) أي: تصديقاً بأنه حقٌّ قاصداً فضيلته.

وقوله: (وَاحْتِسَاباً) أي: يريد الله تعالىٰ وحده لا يقصد رُؤْيَةَ الناس ولا غير ذلك مما يخالف الإخلاص.

وقوله: (غُفِرَ لَهُ) المغفرة ستر الذنب والتجاوز عنه.

وقوله: (مَا تَقَدَّمَ) ما: اسم موصول، وهو من ألفاظ العموم.

وقوله: (مِنْ ذَنْبِه) الذنب بمعنىٰ المعصية، والمراد كل ذنب، وقيل: المراد غفران الصغائر دون الكبائر.

❊ ما يتعلق به من فوائد وأحكام:

- دلَّ الحديث علىٰ صدق نبوة النبي ﷺ، حيث أخبر عن أمر من الغيب، وهذا الأمر لا يعلم إلا بالوحي.
- وفيه حثٌّ علىٰ قيام رمضان كاملاً.
- قيام رمضان يحصل بقيام اليسير منه، وليس جميع الليل كما في مطلق التهجد، وبصلاة التراويح وراء الإمام كالمعتاد في ذلك، وبصلاة العشاء والصبح في جماعة.

- قيام رمضان من أسباب مغفرة الذنوب.

- من حافظ على صلاة التراويح خلف الإمام حتى ينصرف فقد قام رمضان.

- ثواب قيام الليل لا يحصل إلا لمن قام مع الإمام حتى ينصرف، لكن من قام بعض الليالي ولم يقم البعض الآخر لعذر فإنه يحصل له ثواب القائم.

- صلاة التراويح من الشعائر الظاهرة، فالأفضل أن تكون في جماعة كما فعله عمر بن الخطاب والصحابة رضي الله عنهم واستمر عمل المسلمين عليه، وهو قول جمهور الفقهاء خلافاً للإمام مالك وأبي يوسف وبعض الشافعية.

المجلس التاسع
في فضل السحور

هذا المجلس في بيان استحباب السحور والحث عليه، لما فيه من البركة التي تمد بدن الصائم بالطاقة؛ ولأن أهل الكتاب كانوا إذا أفطروا وناموا بعد الإفطار لا يحل لهم معاودة الأكل والشرب، وكان محرماً على المسلمين في أول الإسلام، ثم رُخِّصَ فيه لهذه الأمة بأن يأكلوا ويشربوا إلى وقت الفجر؛ لقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧]. فالسحور علامة فارقة بين صيام المسلمين وصيام أهل الكتاب الذين لا يتسحرون، فحري بالمسلم أن يحرص على تطبيق هذه السنة، فمن اتَّبع فقد اهتدى.

❊ مما جاء في فضل السحور:

١ ـ عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً» [متفق عليه]. ومعنى (السَّحُور) بفتح السين وعليه

الأكثر: اسم ما يؤكل في ذلك الوقت. وبالضم الفعل.

٢ ـ عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «فَصْلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَكْلَةُ السَّحَرِ» [رواه مسلم].

٣ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «نِعْمَ سَحُورُ الْمُؤْمِنِ التَّمْرُ» [رواه أبو داود، وصححه الألباني].

*** ما يتعلق بالأحاديث من فوائد وأحكام:**

- دلَّ الحديث الأول على أن في السحور بركة وذلك لإمداد البدن بالطاقة ليتقوى على الصيام.
- ودلَّ الحديث الثاني على استحباب أكلة السحور لما فيها من مخالفة أهل الكتاب.
- السحور علامة فارقة بين صيام المسلمين وصيام أهل الكتاب.
- ودلَّ الحديث الثالث على فضل السحور على التمر على سائر الطعام.
- وفيه أن أكلة السحور من خصائص الأمة الإسلام.

- استحباب السحور بإجماع أهل العلم.

- ومن البركة التي تكون في السحور مدافعة سوء الخلق الذي يثيره الجوع.

- السحور سبب للانتباه من النوم في وقت السحر الذي هو وقت الاستغفار والدعاء، وفيه ينزل الرب ﷻ إلى السماء الدنيا نزولاً يليق بجلاله، فيستجيب لمن دعاه، ويغفر لمن استغفره، ويتوب على من طلب منه التوبة.

المجلس العاشر
في الإفطار وما يستحب فيه

هذا المجلس في بيان وقت دخول الفطر بالنسبة للصائم، وهو مركب من ثلاثة أمور: **الأول**: إقبال الليل من المشرق. **والثاني**: إدبار النهار من المغرب. **والثالث**: غروب الشمس. فهذه العلامات الثلاث دليل على دخول وقت إفطار الصائم.

وأما ما يستحب في الفطر، فيستحب تعجيله حين يدخل الوقت، ولا ينتظر الصائم حتى انتهاء الأذان بل يُشْرَعُ له المبادرة.

ويستحب أن يكون الإفطار على رطب، فإن لم يجد فعلى التمر، فإن لم يجد فعلى الماء أو على ما تيسر من الطعام.

*** مما جاء في بيان وقت الإفطار وما يستحب فيه:**

١ ـ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَا هُنَا، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَا هُنَا، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ

فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» [متفق عليه].

٢ ـ عن عبد الله بن أبي أوفىٰ رضي الله عنه قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ: «يَا فُلَانُ، انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ عَلَيْكَ نَهَاراً، قَالَ: «انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا» قَالَ: فَنَزَلَ فَجَدَحَ، فَأَتَاهُ بِهِ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: بِيَدِهِ «إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَا هُنَا، وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَا هُنَا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» [متفق عليه، واللفظ لمسلم].

*** معاني مفردات الحديثين:**

قوله: (يَا فُلَانُ) المراد به بلال رضي الله عنه.

وقوله: (انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا) هو خلط الشيء بغيره والمراد هنا خلط السويق بالماء وتحريكه حتىٰ يستوي.

وقوله: (إِنَّ عَلَيْكَ نَهَاراً) إنما قال ذلك لأنه رأىٰ آثار الضياء والحمرة التي بعد غروب الشمس، فظن أن الفطر لا يحل إلا بعد ذهاب ذلك.

وقوله: (مِنْ هَا هُنَا) أي: من جهة المشرق.

وقوله: (وَأَدْبَرَ) أي: ذهب.

وقوله: (مِنْ هَا هُنَا) أي: من جهة المغرب.

وقوله: (وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ) قيد بالغروب إشارة إلىٰ اشتراط تحقق الإقبال والإدبار وأنهما بواسطة الغروب لا بسبب آخر.

وقوله: (فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ) قد حرف تحقيق إذا دخل علىٰ فعل ماضٍ، والمعنىٰ قد تحقق دخول وقت الإفطار.

٣ ـ **ويستحب** تعجيل الفطر لحديث سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الفِطْرَ» [متفق عليه].

٤ ـ **كما يستحب** أن يكون أول ما يفطر عليه المرء الرطب؛ لحديث عن أنس بن مالك قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُفْطِرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَىٰ رُطَبَاتٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَتُمَيْرَاتٌ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تُمَيْرَاتٌ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ» [رواه أبو داود، وصححه الألباني].

❊ ما يتعلق بالأحاديث من فوائد وأحكام:

- دلَّ الحديث الأول علىٰ مشروعية الإِفطار من الصوم عند

غروب الشمس بالإجماع.

• وفيه أن الوصال مما اختص به النبي ﷺ دون غيره؛ لأن المواصل لا ينتفع بوصاله؛ لأن الليل ليس موضعاً للصيام.

• ودلَّت الأحاديث على استحباب تعجيل الفطر من حين تيقن دخول الوقت بالاتفاق؛ لما فيه من المتابعة للنبي ﷺ والمخالفة لأهل الكتاب والمبتدعة الذين يؤخرون الإفطار حتى تشتبك النجوم.

• وفيها أن تعجيل الفطر من أخلاق الأنبياء.

• تعجيل الفطر، دليل على بقاء الخير عند من عجله، وزوال الخير عمن أجله.

• في تعجيل الفطور تيسير على الناس، وبعد عن التنطع، وقد امتثل هذا الأدب الصحابة رضي الله عنهم.

• تعجيل الفطر فيه تفريغ للبال للصلاة، وفصل ما بين زمان العبادة والعبادة.

• ودلَّ الحديث الثالث على استحباب البدء بالرطب إن وجد وإلا فعلى التمر، فإن لم يكن فعلى الماء، وبعض الصائمين

ـ هداهم الله ـ أول ما يبدأ فطره علىٰ خلاف ذلك، والأدهىٰ والأمر أن يكون أول ما يفطر عليه المسلم هو المعصية كما يفعله المدخنون.

• وفيه كمال شفقته ﷺ علىٰ أمته ونصحهم، حيث أرشدهم إلىٰ ما يفيد الصائم عند فطره، فالبدء بالشيء الحلو مع خلو المعدة أدعىٰ إلىٰ قبوله وانتفاع القوىٰ به لاسيما قوة الباصرة؛ فإنها تقوىٰ به. وأما الماء فإن الكبد يحصل لها بالصوم نوع يبس فإن رطبت بالماء كمل انتفاعها بالغذاء بعده.

المجلس الحادي عشر

في أجر من فطر صائماً

هذا المجلس في بيان فضل تفطير الصائم، وأن في ذلك أجراً عظيماً، وهو مثل أجر الصائم وهذا ـ والله أعلم ـ؛ لأنه صائم يستحق التعظيم، وإطعامه صدقة، وتعظيم للصوم، وصلة بأهل الطاعات، وهذا أمر اعتاده المسلمون؛ لإدراكهم الثواب الجزيل المرتب على ذلك، فإن شهر رمضان شهر يجود الله فيه على عباده بالرحمة والمغفرة والعتق من النار، والله تعالى يرحم من عباده الرحماء.

ومن نعمة الله ﷻ على عباده أن شرع لهم التعاون على البر والتقوى؛ لقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ﴾ [المائدة: ٢]. ومن ذلك تفطير الصائم؛ لأن الصائم مأمور بأن يفطر وأن يعجل الفطر، فإذا أُعين على هذا فهو من نعمة الله ﷻ، ولهذا ينبغي للإنسان أن يحرص على إفطار الصائمين بقدر المستطاع، لاسيما مع حاجة الصائمين وفقرهم أو حاجتهم

لكونهم لا يجدون من يقوم بتجهيز الفطور لهم وما أشبه ذلك.

❊ مما جاء في بيان أجر من فطر صائماً:

عن زيد بن خالد الجهني ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ فَطَّرَ صَائِماً كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئاً» [رواه الخمسة إلا أبا داود، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح»، وصححه الألباني أيضاً].

❊ معاني مفردات الحديث:

قوله: (مَنْ فَطَّرَ صَائِماً) أعطاه ما يفطر به ولو جرعة من ماء.

وقوله: (كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ) أي: مثل أجر صومه.

وقوله: (غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ) مما يعطاه المفطر.

وقوله: (مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئاً) قال بعض أهل العلم: وما عمل من أعمال البر شيئاً إلا كان أجره لصاحب الطعام ما كان قوة الطعام فيه.

❊ ما يتعلق به من فوائد وأحكام:

- دلَّ الحديث على تفضيل الغني الشاكر على الفقير الصابر.

- وفي الحديث بيان فضل شهر رمضان على شهور العام.
- وفيه حث وترغيب على التعاون على البر والتقوى.
- الحث على التكافل الاجتماعي، حيث يقوم الأغنياء بإفطار الفقراء.
- أن كل من أعان مؤمناً على عمل برٍّ فللمعين عليه مثل أجر العامل، كما يكون في من فطر صائماً أو قواه على صومه.
- أن المراد بتفطير الصائم أن يُفطِّره على أدنى ما يفطر به ولو بتمرة على الراجح من أقوال أهل العلم؛ لأن ظاهر الحديث أن الإنسان لو فطر صائماً ولو بتمرة واحدة؛ فإنه له مثل أجره.
- أن الله يضاعف الأجر من عنده فضلاً وكرماً، لكل من المُفَطِّرِ والْمُفَطَّرِ، ثم جعل هذا الأجر المضاعف بينهما، فلا مزاحمة في أجر كل منهما.
- من سخاء النفس حب البذل والعطاء وفعل الخير للآخرين.

المجلس الثاني عشر
في الجود بالخير في شهر رمضان

الجود هو بذل المحبوب من مال أو عمل، والإنسان يجود بماله فيعطي الفقير، ويهدي إلىٰ الغني، ويواسي المحتاج، ويجود كذلك بعمله فيَعينُ الإنسان في أموره في سيارته في دكانه في بيته، فالجود هو بذل المال أو العمل، وربما يدخل في ذلك أيضا بذل الجاه بأن يشفع لأحد أو يتوسط له في جلب منفعة أو دفع مضرة أو ما أشبه ذلك.

❊ مما جاء في فضل الجود بالخير في رمضان:

عن ابن عباس ﷺ قال: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ القُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ» [متفق عليه].

❊ معاني مفردات الحديث:

قوله: (حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ) أي: ينزل عليه.

وقوله: (فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ) ليقرأ عليه النبي ﷺ القرآن، وقيل: كان ﷺ يعرِض على جبريل القرآن من أوله إلى آخره، بتجويد اللفظ وتصحيح إخراج الحروف من مخارجها، ليكون سنة في الأمة، فيعرِض التلامذة قراءتهم على الشيوخ.

وقوله: (فَلَرَسُولُ اللهِ) الفاء في (فلرسول للسببية)، واللام للابتداء، وزيدت على المبتدأ تأكيداً، أو هي جواب قسم مقدَّر.

قوله: (أَجْوَدُ) الجود: الكرم وهو من الصفات المحمودة، عكس البخل والشح، والجود في الشرع إعطاء ما ينبغي لمن ينبغي وهو أعم من الصدقة.

وقوله: (بِالخَيْرِ) الخير: اسم جامع لكل ما ينتفع به.

وقوله: (مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ) أي: المطلقة، والريح المرسلة بفتح السين، المراد: كالريح في إسراعها وعمومها، وفيه إشارة إلى أنه في الإسراع بالجود أسرع من الريح، وعبر بالمرسلة إشارة إلى دوام هبوبها بالرحمة، وإلى عموم النفع بجوده عليه السلام كما تعم

الريح المرسلة جميع ما تهب عليه.

❊ ما يتعلق به من فوائد وأحكام:

• دلَّ الحديث على جواز المبالغة في التشبيه وجواز تشبيه المعنوي بالمحسوس ليقرب لفهم سامعه.

• جواز استعمال أفعل التفضيل في الإسناد الحقيقي والمجازي؛ لأن الجود منه ﷺ حقيقة، ومن الريح مجاز.

• في تقديم معمول أجود على المفضل عليه نكتة لطيفة هي أنه لو أَخَّرَهُ لظن تعلقه بالمرسلة.

• أن الحكمة من مدارسة القرآن ليكون ذلك سنة في عرض القرآن على من هو أحفظ منه، والاجتماع عليه والإكثار منه.

• فضل زيارة الصلحاء وأهل الفضل، وتكرار ذلك إذا كان المزور لا يكرهه.

• استحباب الإكثار من القراءة في رمضان، وكونها أفضل من سائر الأذكار؛ إذ لو كان الذكر أفضل أو مساوياً لها لفعله ﷺ.

• وفيه إشارة إلى أن ابتداء نزول القرآن كان في شهر رمضان؛ لأن نزوله إلى السماء الدنيا جملة واحدة كان في رمضان.

المجلس الثالث عشر
في حكم صيام من أكل أو شرب ناسياً

هذا المجلس في بيان صحة صيام من أكل أو شرب سواء كان قليلاً أو كثير ما دام ناسياً، ولا إثم علىٰ فاعله، ولا قضاء عليه، علىٰ الصحيح من أقوال أهلم العلم؛ لأنه أُمِرَ بأن يتم صيامه والإتمام لا يكون إلا للصيام الصحيح، ولا فرق في ذلك بين صيام الفرض أو النفل، لعدم إرادة الفعل من الصائم، فكان ذلك رزقاً ساقه الله إليه، ومما يدل علىٰ صحة صيام من أكل أو شرب ناسياً أن الرسول ﷺ أضاف إطعامه وَسَقْيَهُ إِلَىٰ اللهِ ﷻ كما في قوله: «فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ»، وما كان مضافاً إلىٰ الله ـ جلَّ وعزَّ ـ لا يؤاخذ عليه العبد.

*** مما جاء في بيان حكم من أكل أو شرب ناسياً:**

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ» [متفق عليه، واللفظ لمسلم].

❊ معاني مفردات الحديث:

قوله: (مَنْ نَسِيَ) أي: أنه في الصوم.

وقوله: (فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ) قليلاً أو كثيراً وخصهما من بين المفطرات لندرة غيرهما كالجماع.

قوله: (فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ) يستدل به على صحة الصوم. فإن فيه إشعاراً بأن الفعل الصادر منه مسلوب الإضافة إليه. والحكم بالفطر يلزمه الإضافة إليه.

❊ ما يتعلق به من فوائد وأحكام:

- دلَّ الحديث على أن الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً لم يفسد صومه، وهو مذهب أكثر العلماء.

- وفيه لطف الله بعباده، والتيسير عليهم، ورفع المشقة والحرج عنهم.

- يجب على من رأى من يأكل أو يشرب في نهار رمضان أن يذكره بأنه صائم، على الصحيح من أقوال أهل العلم؛ لدلالة السنة على ذلك.

- صحة صوم من جامع في نهار رمضان ناسياً، على الصحيح من أقوال العلماء؛ بدليل قوله: «فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ».

- قوله: «فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ» كناية عن عدم الإثم؛ لأن الفعل إذا كان من الله كان الإثم منتفياً.

المجلس الرابع عشر
في حكم القبلة والمباشرة للصائم

في هذا المجلس بيان جواز تقبيل الصائم لامرأته، وأنَّ له أن يباشرها أيضاً سواء أكان صيامه فرضاً أم نفلاً، ولكن هذا الجواز مشروط بعدم تحريك الشهوة التي يترتب عليها الإنزال أو الجماع، فإذا كان الرجل لا يستطيع أن يملك شهوته؛ فإنه حينئذٍ يجب عليه الكف عن هذا الفعل سداً للذريعة؛ لأن ابتعاد الصائم عما يفسد عليه صومه أمر واجب، والقاعدة الفقهية تقول: «ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب»[1]؛ ولأن النبي ﷺ أمر المتوضئ بالمبالغة في الاستنشاق ما لم يكن صائماً، وذلك منعاً لوصول الماء إلى جوفه، والقبلة كالمبالغة في الاستنشاق لاشتراكهما في علة واحدة وهي إفساد الصوم.

❊ ❊ ❊

(١) ينظر: المنثور في القواعد للزركشي (١/٢١٩).

❊ مما جاء في بيان حكم القبلة والمباشرة للصائم:

عن عائشة ﵂ قالت: كان رسول الله ﷺ «يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَلَكِنَّهُ أَمْلَكُكُمْ لِإِرْبِهِ» [متفق عليه].

❊ معاني مفردات الحديث:

قوله: (وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ) معنىٰ المباشرة هنا اللمس باليد، وهو من التقاء البشرتين، وقد ترد بمعنىٰ الوطء في الفرج، وليس بمراد هنا.

وقوله: (وَلَكِنَّهُ أَمْلَكُكُمْ لِإِرْبِهِ) فيها قولان مشهوران، كسر الهمزة وإسكان الراء وعليه الأكثر، وفتح الهمزة والراء والمعنىٰ واحد، وقيل: (الأَرَبُ) بفتح الهمزة والراء، هو الشهوة وحاجة النفس. (والإِرْبُ) بكسر الهمزة وسكون الراء، هو العضو الذكري، وقد يطلق علىٰ حاجة النفس أيضاً.

❊ ما يتعلق به من فوائد وأحكام:

- دلَّ الحديث علىٰ أن القبلة في الصوم ليست محرمة علىٰ من لم تحرك شهوته، لكن الأولىٰ له تركها.
- ينبغي علىٰ الصائم الاحتراز من القبلة ولا يتوهم أنه مثل

رسول الله ﷺ في استباحتها ؛ لأنه ﷺ يملك نفسه ويأمن من وقوع القبلة أن يتولد عنها إنزال أو شهوة أو هيجان نفس أو نحو ذلك ، وغيره لا يأمن ذلك على نفسه .

- بيان أن القبلة لا تنقض الوضوء .

- جواز الحديث عما يستحيا منه في إظهار الحق لفعل عائشة رضي الله عنها حيث تكلمت بأمر يستحيا منه ، فإن المرأة تستحيي من هذا ، لا سيما إذا كانت تريد نفسها كما تدل عليه الرواية الأخرى أنه يقبِّلها هي رضي الله عنها لكن في بيان الحق لا ينبغي أن يستحيي الإنسان من أي شيء ، ولهذا قالت أم سليم لما سألت الرسول ﷺ عن المرأة تحتلم قالت مقدمة لسؤالها: إن الله لا يستحيي من الحق .

- وفيه دليل أيضاً على أنه لا فرق بين الشاب والشيخ ، والدليل: أننا نعلم أن الرسول ﷺ كان مما حبَّب إليه النساء ، وكان أعطي قوة ثلاثين رجلًا ، ولا شك أنه يشتهي النساء ، ومع ذلك يقبل وهو صائم ، فلا فرق بين الشاب والشيخ ، وأما ما رواه أبو داود في التفريق بينهما فضعيف لا تقوم به حجة .

- أن الإمذاء لا يفطر الصائم على الصحيح من أقوال أهل

العلم، وذلك للفرق العظيم بينه وبين الإنزال؛ فإن بينهما فروقًا كثيرة، ولا يمكن إلحاق المذي بالمني، لا من حيث الحقيقة ولا من حيث الأثر على الجسم ولا من ناحية الأحكام المترتبة على ذلك.

المجلس الخامس عشر
في حكم من أفطر في رمضان عمداً

هذا المجلس في بيان عظم ذنب من أفطر في نهار رمضان عمداً من غير عذر، فقد أطلع الله ـ تعالىٰ ـ نبيه ﷺ علىٰ عذاب المفطرين قبل وقت إفطارهم، فرآهم في أقبح صورة وأبشع هيئة، رآهم معلقين بعراقيبهم كما يُعلَّقُ الجزار ذبيحته. الأرجل إلىٰ أعلىٰ والرأس إلىٰ أسفل، وقد شقت أشداقهم، والدم يسيل منها، إنه لون من ألوان العذاب والنكال فهل يعتبر به من انتهك حرمة رمضان وهدم ركناً من أركان الإسلام؟ إن الفطر في رمضان من غير عذر كبيرة من كبائر الذنوب، يقول الإمام الذهبي ـ رحمه الله تعالىٰ ـ: «الكبيرة العاشرة: إفطار رمضان بلا عذر ولا رخصة»[1].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله تعالىٰ ـ: «وإذا كان المتقيئ معذوراً؛ كان ما فعله جائزاً، وصار من جملة المرضىٰ

(١) ينظر: الكبائر (ص: ٦٢).

الذين يقضون، ولم يكن من أهل الكبائر الذين أفطروا بغير عذر»[١].

وعدَّ ابن القيم ـ رحمه الله تعالىٰ ـ الإفطار في رمضان من غير عذر من الكبائر[٢].

*** مما جاء في بيان حكم من أفطر في رمضان عمداً:**

عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَانِي رَجُلَانِ، فَأَخَذَا بِضَبْعَيَّ، فَأَتَيَا بِي جَبَلاً وَعْراً، فَقَالَا: اصْعَدْ، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أُطِيقُهُ، فَقَالَا: إِنَّا سَنُسَهِّلُهُ لَكَ، فَصَعِدْتُ حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُ فِي سَوَاءِ الْجَبَلِ إِذَا بِأَصْوَاتٍ شَدِيدَةٍ، قُلْتُ: مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ؟ قَالُوا: هَذَا عُوَاءُ أَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ انْطُلِقَ بِي، فَإِذَا أَنَا بِقَوْمٍ مُعَلَّقِينَ بِعَرَاقِيبِهِمْ، مُشَقَّقَةٍ أَشْدَاقُهُمْ، تَسِيلُ أَشْدَاقُهُمْ دَماً قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُفْطِرُونَ قَبْلَ تَحِلَّةِ صَوْمِهِمْ...» [رواه النسائي في الكبرىٰ، وابن خزيمة في صحيحه، وابن حبان في صحيحه، وصححه الحاكم علىٰ شرط مسلم].

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوىٰ (٢٢٥/٢٥).

(٢) ينظر: إعلام الموقعين (٥٦٩/٦).

❊ معاني مفردات الحديث:

قوله: (فَأَخَذَا بِضَبْعِيَّ) الضَّبْعُ وسط العضُد بلحمه.

وقوله: (سَوَاءِ الْجَبَلِ) أي: ذروته.

وقوله: (عُوَاءٌ) العواء ما يصدر من الكلب والذيب ونحوهما إذا صاحا بصوت ممدود. وممكن النصب على الحال، والمراد هنا صياح أهل النار.

وقوله: (بِعَرَاقِيبِهِمْ) العراقيب: جمع عرقوب وهو عصب غليظ فوق العَقِب من الإنسان.

وقوله: (أَشْدَاقُهُمْ) الأشداق جمع شِدق وهو جانب الفم من تحت الخد.

❊ مما يتعلق به من فوائد وأحكام:

- دلَّ هذا الحديث على صدق نبوة النبي ﷺ حيث يخبر عن أمور لا تعلم إلا بالوحي، وهي ما يحصل للمفطرين عمداً بغير عذر في رمضان.
- فيه دلالة على أن الإفطار في رمضان متعمداً بغير عذر من

الكبائر، نسأل الله السلامة والعافية.

• من أفطر في رمضان من غير عذر وجب عليه القضاء والإمساك بقية اليوم.

• يجب على ولي الأمر إذا بلغه أن شخصاً أفطر في رمضان من غير عذر أن يعزره ويؤدبه بما يردعه ويردع أمثاله؛ لأنه اقترف معصية لا حدَّ فيها ولا كفارة، فثبت التعزير.

• من المقرر عند أهل العلم أن من ترك صيام رمضان من غير عذر أشر من الزاني والمكَّاس.

المجلس السادس عشر
المعذورون في الصيام

نُبَيِّنُ في هذا المجلس حال من يباح له الفطر في رمضان لدفع المشقة والحرج، وذلك من خلال الحالات الآتية:

*** الحالة الأولى: من يباح له الفطر لمرضه أو لسفره.**

فإذا كان الإنسان مريضاً جاز له الفطر والقضاء من أيام آخر، لقوله ـ تعالى ـ: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤].

وقد كان الصحابة ﷺ في سفرهم مع النبي ﷺ، منهم الصائم، ومنهم المفطر، فلم يعب الصائم على المفطر الذي يشق عليه الصوم في السفر، ولا المفطر على الصائم الذي لا يشق عليه الصوم، والصوم المراد هنا هو الصوم الواجب، أما صيام النفل فلا يناسب أن يعاب من أفطر فيه؛ لأن الصائم المتطوع أمير نفسه.

❊ الحالة الثانية: من يباح له الفطر بسبب الحمل أو الإرضاع.

فالحامل والمرضع إذا خافتا على أنفسهما أو على ولديهما أبيح لهما الفطر في رمضان وقضتا عدة ما أفطرتا، كالمريض الذي يشق عليه الصوم، وإن لم يشق عليهما الصوم صامتا على الأرجح؛ لقوله ﷺ: «إِنَّ اللهَ ﷻ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ شَطْرَ الصَّلَاةِ، وَعَنِ الْمُسَافِرِ وَالْحَامِلِ وَالْمُرْضِعِ الصَّوْمَ، أَوِ الصِّيَامَ». **ومعنى قوله:** (وَضَعَ) أي: وضع عنه نصفها فيقصر المسافر الرباعية إلى اثنتين، وذلك للتخفيف عليه، ولم يؤجل منها شيء، وهذا مشعر بأهميتها، وأما في الصيام فقال: «وَالْحَامِلِ وَالْمُرْضِعِ الصَّوْمَ، أَوِ الصِّيَامَ»، ولم يقل شطر الصوم مما يدل على أن الصوم لا يتبعض.

❊ الحالة الثالثة: من يجب عليه الفطر بسبب الحيض أو النفاس.

في الحالتين السابقتين قلنا: من يباح له الفطر أما في هذه الحالة فيجب الفطر؛ لأن صيامهما محرم، بسبب المانع من صحة الصوم؛ لقول عائشة ﵂: «كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ، فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ، وَلَا نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ» [متفق عليه].

فمن رحمة الله ﷻ وسعة فضله أن خفَّفَ على عباده إذا كانوا مسافرين أن يقصروا من الصلاة الرباعية، وإذا كانوا صائمين أن

يفطروا، كما خفف على الحامل والمرضع في الصيام، وواجب على الحائض والنفساء الفطر وقضاء ما أفطرتا من رمضان دون الصلاة مع اشتراك العبادتين في الفرضية، وهذا من يسر دين الإسلام وسماحته أن جعل الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؛ لأن الصوم في العام مرة واحدة والصلاة في اليوم والليلة خمس مرات، فلو حاضت المرأة نصف الشهر؛ فإن في إعادتها للصلاة مشقة عليها إذا كان متوسط زمن حيضها أسبوعاً واحداً فقط، حيث ستعيد خمساً وثلاثين صلاة في كل شهر، وهذا فيه مشقة وعنت، ومن قواعد الشريعة المقررة عند أهل العلم أن الشريعة جاءت لرفع الحرج ودفع المشقة.

*** مما جاء في بيان حال المعذورين في الصيام:**

١ ـ عن أنس بن مالك ﷺ قال: «كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى المُفْطِرِ، وَلَا المُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ» [متفق عليه].

٢ ـ عن أنس بن مالك الكعبي ﷺ أن رسول اللهِ ﷺ قال: «... إِنَّ اللهَ ﷻ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ شَطْرَ الصَّلَاةِ، وَعَنِ الْمُسَافِرِ وَالْحَامِلِ وَالْمُرْضِعِ الصَّوْمَ، أَوِ الصِّيَامَ» [رواه الخمسة، إلا أبا داود واللفظ لابن ماجه، وحسنه الترمذي والألباني].

٣ ـ عن معاذة بنت عبد الله العدوية قالت: سألت عائشة رضي الله عنها فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ، وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ. فَقَالَتْ: أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ قُلْتُ: لَسْتُ بِحَرُورِيَّةٍ، وَلَكِنِّي أَسْأَلُ. قَالَتْ: «كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ، فَنُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ، وَلَا نُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ» [متفق عليه].

*** معاني مفردات الأحاديث:**

قوله: (وَضَعَ) وضع بمعنىٰ أسقط، وإسقاط الشيء يقتضي إسقاط وجوبه الأخص لا جوازه الأعم.

وقوله: (شَطْرَ) الشطر النصف، ويراد به الجهة أيضاً وهي ليست مرادة هنا.

وقولها: (أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟) أي: أأنت من الحرورية، والهمزة للاستفهام الإنكاري؛ لأن الحرورية يتنطعون ويتعمقون في الفروع وإن كانوا قد ضيعوا الأصول، وهم فئة من الخوارج كانوا يوجبون قضاء الصلاة علىٰ الحائض وسموا بالحرورية نسبة إلىٰ حروراء وهي بلدة بظاهر الكوفة، اجتمع الخوارج فيها أول أمرهم لقتال علي بن أبي طالب رضي الله عنه بعد أن أنكروا عليه تحكيمه أبا موسىٰ

الأشعري في أمر معاوية رضي الله عنه في الشام.

❊ ما يتعلق بالأحاديث من فوائد وأحكام:

• دلَّ الحديث على أن المسافر في نهار رمضان يجوز له الفطر، ويجوز له الصوم، لكن الصيام أفضل لمن لم يشق عليه، ولا يلحقه به ضرر، وهو قول جمهور العلماء ومنهم الأئمة الأربعة.

• إقرار النبي ﷺ أصحابه على الصيام والفطر في السفر، دليل على إباحة الأمرين.

• أن الصيام هو الأصل والفطر رخصة، والرخصة ليس في تركها إنكار، ولذا فإنه لا يعيب بعضهم على بعض في الصيام أو الفطر.

• أن الرخصة منوطة بالسفر لا بالمشقة، فلو سافر الصائم ولم يشق عليه السفر وأراد أن يفطر فله ذلك، وإن شق عليه الصوم مشقة شديدة حرم عليه الصوم.

• صيام المسافر مجزئ ولا يجب عليه القضاء على الصحيح من أقوال أهل العلم.

• إذا قدم المسافر إلىٰ بلده في نهار رمضان وهو مفطر فلا يلزمه الإمساك علىٰ الصحيح من قولي العلماء؛ لأنه لا يستفيد من هذا الإمساك شيئاً لوجوب القضاء عليه، ولأنه استباح هذا اليوم بدليل الشرع.

• ودلَّ الحديث الثاني علىٰ مشروعية قصر الصلاة الرباعية في السفر، كما دل علىٰ إباحة الفطر لمن شق عليه الصوم.

• بيان سعة فضل الله ﷻ علىٰ عباده إذ لم يكلفهم من العبادة ما لا يطيقون.

• صيام رمضان لا يُنقص منه ولا يُزاد عليه، فمن شق عليه الصوم فأفطر قضىٰ يوماً مكانه، ولا يدخله تخفيف من حيث العدد أو المدة؛ لأن الصيام عبادة لا تتجزأ.

• ما سقط من الصلاة في السفر لا يسقط إلىٰ قضاء، بينما الصوم يسقط في السفر ترخيصاً للمسافر ثم يلزمه القضاء إذا أقام.

• وفيه من الفقه أنه ينبغي لمن علم حكماً أن يُعَلِّمَه من يجهله.

• دلَّ الحديث الثالث علىٰ سعة فضل الله ﷻ علىٰ عباده وخاصة النساء، حيث لم يأمرهن الشرع بقضاء الصلاة؛ لما في

ذلك من الحرج والمشقة عليهن.

- وفيه أن إقرار النبي ﷺ أمته على شيء يعد من السنة.
- الإنكار على كل من سأل سؤال تعنت ومجادلة.
- تبيين المعلم لمن سأله للتعلم والاسترشاد.
- أن الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة بإجماع العلماء؛ لأن في قضائها حرجاً، لأنها خمس صلوات في اليوم والليلة، بخلاف الصوم، فإنه في السنة مرة واحدة.
- عدم وجوب الصوم والصلاة على الحائض حال حيضها بالإجماع.
- إنكار أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على السائلة دليل على بطلان مذهب الخوارج الذي فيه من التنطع ما يوجب المشقة والعنت، خلافاً لقواعد الشريعة التي جاءت بالتيسير ورفع الحرج.

المجلس السابع عشر
في شفاعة الصيام والقرآن للصائم

هذا المجلس في بيان فضل الصيام والقرآن، وأنهما يشفعان لصاحبهما يوم القيامة حتىٰ يدخلاه الجنة؛ لأن الصائم يمتنع عن جميع الشهوات بالنهار امتثالاً لأمر ربه ـ جَلَّ وَعَزَّ ـ ويقوم الليل شكراً لله ﷻ فمنع نفسه من المباحات والملذات طمعاً في الثواب الجزيل من رب السماوات.

وجاء لمن يواظبون علىٰ قراءة بعض سور القرآن ويتدبرونها ويعملون بما فيها زيادة خصوصية في الشفاعة كما في قراءة الزهراوين ـ البقرة وآل عمران ـ حيث جاء في السنة ما يدل علىٰ ذلك.

❊ مما جاء في بيان شفاعة الصيام والقرآن للصائم:

١ ـ عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «الصِّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ فيَقُولُ الصِّيَامُ: أَيْ رَبِّ، إِنِّي

مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ بِالنَّهَارِ فَشَفِّعْنِي فِيهِ، وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ فَشَفِّعْنِي فِيهِ فَيُشَفَّعَانِ» [رواه أحمد والطبراني في الكبير، والبيهقي في شعب الإيمان، وصححه الحاكم في المستدرك، والألباني في الجامع الصغير].

٢ ـ عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً لِأَصْحَابِهِ، اقْرَءُوا الزَّهْرَاوَيْنِ الْبَقَرَةَ، وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَايَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ، تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا، اقْرَءُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ، وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ» [رواه مسلم].

*** معاني مفردات الحديثين:**

قوله: (الصِّيَامُ) أي: صيام رمضان.

وقوله: (الْقُرْآنُ) أي: قراءة القرآن في التهجد والقيام بالليل، كما عبر به عن الصلاة في قوله ﷻ: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ﴾ [الإسراء: ٧٨].

وقوله: (وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ) ولم يقل القرآن: أي ربِّ، إشعاراً بأن القرآن كلام الله تعالىٰ غير مخلوق.

وقوله: (فَشَفِّعْنِي) بالتشديد أي: اقبل شفاعتي.

وقوله: (فِيهِ) أي: في حقه.

قوله: (اقْرَءُوا الزَّهْرَاوَيْنِ) أي: النيرتين سميتا به لكثرة نور الأحكام الشرعية. والزهراوان تثنية الزهراء، تأنيث أزهر، وهو المضيء الشديد الضوء.

وقوله: (كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ) أي: سحابتان تظلان قارئهما من حر الموقف وكرب ذلك اليوم المهول.

وقوله: (غَيَايَتَانِ) أي: كل ما أظل الإنسان فوق رأسه من سحابة وغيرها.

وقوله: (فِرْقَانِ) بكسر فسكون أي: قطيعان وجماعتان.

قوله: (مِنْ طَيْرٍ) أي: طائفتان منهما.

وقوله: (صَوَافَّ) باسطات أجنحتها متصلاً بعضها ببعض، جمع صافة وهي الجماعة الواقعة على الصف.

وقوله: (تُحَاجَّانِ) تدافعان الجحيم أو الزبانية.

وقوله: (فَإِنَّ أَخْذَهَا) يعني المواظبة على تلاوتها والعمل بها

بركة أي: زيادة ونماء.

وقوله: (وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ) أي: تأسف على ما فات من الثواب.

قوله: (وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ) أي: السحرة وذلك لما فيها من ذكر حديث السحر وتعليمه، وقيل: كل ذي باطل، وعدم الاستطاعة عبارة عن الخذلان وانتفاء النشاط عن تلاوتها وعدم التوفيق لذلك.

❊ ما يتعلق بالحديثين من فوائد وأحكام:

- دلَّ الحديث على إثبات الملك لله ﷻ حيث يطلب كل من الصيام والقرآن أن يأذن الله لهما بالشفاعة للصائم وقارئ القرآن.
- وفيه إثبات الشفاعة يوم القيامة.
- بيان فضل الصيام وقراءة القرآن.
- تجلي قدرة الله ﷻ على أن يُنطق كل شيء يوم القيامة.
- الحث على قراءة القرآن في رمضان ليلاً ونهاراً؛ لما اختص به من مزايا ليست في غيره من الشهور.

• تأمل حال السلف مع القرآن في رمضان قراءة ومدارسة وتدبراً.

• ودلَّ الحديث الثاني على فضل سورتي البقرة وآل عمران حيث يكونا لهما شفاعة خاصة لأصحابهما.

• وفيه تخصيص سورة البقرة بالبركة وأن تركها حسرة على من ترك المواظبة على قراءتها، ولا تستطيعها السحرة لخذلانها وانتفاء نشاطها.

• التنصيص على تسمية البقرة وآل عمران بالزهراوين لكثرة نور الأحكام الشرعية، وكثرة أسماء الله تعالى فيهما، أو لهدايتهما قارئهما، أو لما يكون له من النور بسببهما يوم القيامة.

المجلس الثامن عشر
رمضان شهر القرآن

يُعدُّ شهر رمضان من أكثر شهور السنة بركة ورحمة؛ فقد اختصه الله ﷻ بفضائل عظيمة؛ إذ أُنزل القرآن الكريم فيه، وكان نزوله في العشر الأواخر من رمضان، في ليلةٍ مباركةٍ هي ليلة القدر، حيث نزل القرآن الكريم كاملاً من اللوح المحفوظ في السماء السابعة إلىٰ بيت العزَّة في السماء الدنيا، في ليلة القدر، ثم نزل مُفرَّقاً علىٰ النبي ﷺ وقيل إن نزول القرآن بدأ ليلة القدر، مع الإشارة إلىٰ أن القرآن كله يُسمَّىٰ قرآناً، وكذلك الآية الواحدة منه، وقيل أيضاً: إن نزول القرآن بدأ في شهر رمضان؛ ولذلك كانت للقرآن خصوصية فيه.

وكان القرآن يعرض علىٰ النبي ﷺ من قبل جبريل عليه السلام في رمضان، ولذلك اعتُبر شهر رمضان شهر القرآن.

وقد فقه السلف رحمهم الله أهمية القرآن لا سيما في شهر رمضان،

حيث كانوا يقبلون عليه بكليتهم، ويهتمون به تلاوة ودراسة وتدبراً، فمنهم من يختمه في كل ثلاث ليال في رمضان وفي غيره من الجمعة إلى الجمعة كابن مسعود رضي الله عنه، ومنهم يختمه ستين ختمة كالإمام أبي حنيفة، والإمام الشافعي، وثابت البُناني، ومنهم من يختمه في كل ثلاث ليال كقتادة بن دعامة السدوسي، ومنهم من يفر من قراءة الحديث ومجالسة أهل العلم، ويقبل على تلاوة القرآن من المصحف كالإمام مالك، وهكذا من النماذج والصور المشرقة.

*** مما جاء في بيان أن رمضان شهر القرآن:**

١ ـ قوله ـ تعالى ـ: ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ﴾ [البقرة: ١٨٥].

٢ ـ وقوله عز وجل: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴾ [الدخان: ٣].

٣ ـ وقوله تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ﴾ [القدر: ٢].

٤ ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ

جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ...». [متفق عليه، واللفظ للبخاري].

٥ ـ عن عائشة رضي الله عنها أن جبريل عليه السلام كان يعارض النبي ﷺ القرآن في كل عام مرة، وفي العام الذي توفي فيه عارضه القرآن مرتين. [متفق عليه].

ومعنى قوله: (فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ) أي: كان يدارسه جميع ما نزل من القرآن.

ومعنى قوله: (يعارض) من المعارضة: وهي المقابلة. ومنه عارضت الكتاب بالكتاب أي: قابلته به.

والمعارضة مفاعلة من الجانبين كأن كلًّا منهما كان تارة يقرأ والآخر يسمع.

*** ما يتعلق بالحديثين من فوائد وأحكام:**

- دلَّ الحديث الأول على استحباب الاجتماع على القراءة لما فيهما من تعظيم القرآن، وإظهار شعاره بتكثير مجالسه، وخصوصاً المساجد؛ لأنها أفضل المواضع وأشرفها.
- فضل قراءة القرآن في رمضان ومدارسته.

• وفيه بيان ثواب المجتمعين لقراءة القرآن، وإعلاء ذكر الله لهم فيمن عنده من الملائكة.

• الحثُّ على الجود في كل وقت، والزيادة في رمضان، وعند الاجتماع بأهل الصلاح.

• ودلَّ الحديث الثاني على أهمية مدارسة القرآن في رمضان.

• وفيه دليل على صدق نبوة محمد ﷺ حيث أخبر بأمر من الغيب لا يعلم إلا بالوحي، وهو أن معارضة جبريل بالقرآن مرتين مشعر بقرب أجله.

• جزاء الصبر على قدر عظم المصيبة.

• لطف المولى ﷻ من تعقيب الكسر بالجبر، والحزن بالفرح، والعسر باليسر.

• بيان حسن خلق الرسول ﷺ.

• حفظ السر يختلف باختلاف الأحوال، فتارةً يجوز إفشاؤه بعد الموت، كما في هذا الحديث، وتارة لا يفشى.

المجلس التاسع عشر
التحذير من قول الزور

المراد بهذا المجلس أنه يجب على الصائم أن يتجنب كل قول وفعل محرم؛ لأن الله تعالى إنما فرض الصيام من أجل التقوى كما قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٣]. أي: من أجل أن تتقوا الله ﷻ وتجتنبوا محارمه، ولا يريد الله من عباده أن يضيق عليهم بترك الأكل والشرب والجماع، ولكن يريد أن يمتثلوا أمره ويجتنبوا نواهيه؛ حتى يكون الصيام مدرسة يتعودون فيها على ترك المحرمات وعلى القيام بالواجبات، وإذا كان شهر كامل يمر بالإنسان وهو محافظ على دينه تارك للمحرم قائم بالواجب؛ فإن ذلك سوف يغير من مجرى حياته.

❊ مما جاء في التحذير من قول الزور:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ

الزُّورِ وَالعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ» [رواه البخاري].

❊ معاني مفردات الحديث:

قوله: (مَنْ لَمْ يَدَعْ) من لم يترك.

وقوله: (قَوْلَ الزُّورِ) أي: الباطل وهو ما فيه إثم، والإضافة بيانية.

وقوله: (وَالعَمَلَ بِهِ) أي: بالزور يعني الفواحش من الأعمال؛ لأنها في الإثم كالزور.

وقوله: (فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ) أي: التفات ومبالاة، وهو مجاز عن عدم القبول ينفي السبب وإرادة نفي المسبب.

وقوله: (طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ) الطعام والشراب مباحان في الجملة، فإذا تركهما وارتكب أمراً حراماً من أصله استحق المقت، وعدم قبول طاعته في الوقت، فإن المطلوب منه ترك المعاصي مطلقاً لا تركاً دون تركٍ.

❊ ما يتعلق به من فوائد وأحكام:

- دلَّ الحديث على التحذير من التساهل في أمر الصوم.

• وفيه دليل علىٰ أن مِن حِكَم الصيام الإمساك عن الرفث وقول الزور، كما يمسك عن الطعام والشراب، وإن لم يمسك عن ذلك فقد تنقص صيامه وتعرض لسخط ربه وترك قبوله منه.

• تحريم الكذب والعمل به، وتحريم السفه علىٰ الصائم، وهما محرمان علىٰ غير الصائم أيضاً إلا أن التحريم في حقه آكد، كتأكد تحريم الزنا من الشيخ والخيلاء من الفقير.

• النهي في الحديث وإن حمل علىٰ التحريم كما هو عند الجمهور إلا أنهم خصوا الفطر بالأكل والشرب والجماع.

• أن الغيبة والنميمة لا تفسدان الصوم كما هو مذهب جمهور الأئمة.

• أن المراد من قوله ﷺ: «فَلَيْسَ لِلهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ» بيان الحكمة من الصوم، لا بيان فساد الصوم بقول الزور والعمل بالزور.

المجلس العشرون
في الاعتكاف

هذا المجلس في بيان فضل الاعتكاف في رمضان وخاصة العشر الأواخر منه؛ لما لها من مِزيَّة على غيرها من الليالي، لتضمنها ليلة القدر التي شرَّفها الله تعالى بأن أنزل فيها القرآن، وجعلها خيراً من ألف شهر، ولاجتماع أنواع من العبادات فيها من صيام وقيام وتلاوة للقرآن ودعاء، وتوبة واستغفار وتقرب إلى الله تعالى بالمكث في بيت من بيوته، وحبس النفس على طاعته، وقطع علاقتها بالخلق واتصالها بالخالق، وإخلاء للقلب من الشواغل عن ذكر الله ﷻ.

الاعتكاف لغة: لزوم الشيء والمكث عنده.

واصطلاحاً: لزوم المسجد لعبادة الله على صفة مخصوصة، ويسمى جواراً وهو سنةٌ وقربةٌ.

وهو ثابت بالكتاب والسنة والإجماع.

أما من الكتاب فقوله تعالىٰ في آخر آيات الصيام: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِي ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ [البقرة: ١٨٧].

ومن السنة حديث عائشة الآتي في فضل الاعتكاف، وأما الإجماع، فقد أجمعت الأمة علىٰ أن الاعتكاف لا يجب علىٰ الناس فرضاً إلا أن يوجبه المرء علىٰ نفسه، فيجب عليه.

*** ولصحة الاعتكاف شروط ستة هي:**

١ ـ النية، لحديث عمر بن الخطاب ﷺ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَىٰ...» [متفق عليه].

٢ ـ أن يكون المعتكف مسلماً، فلا يصح من كافر ولا مرتد.

٣ ـ أن يكون المعتكف عاقلاً، فلا يصح من مجنون.

٤ ـ أن يكون المعتكف مميزاً، فلا يصح من غير المميز كالطفل.

٥ ـ أن يكون المعتكف طاهراً من الحدث الأكبر، فلا يصح من الجنب والحائض.

٦ ـ أن يكون الاعتكاف في المسجد، فلا يصح في البيت.

❊ مما جاء في فضل الاعتكاف:

عن أم المؤمنين عائشة ﵂ أن النبي ﷺ: «كَانَ يَعْتَكِفُ العَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّىٰ تَوَفَّاهُ اللهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ» [متفق عليه].

❊ معاني مفردات الحديث:

قولها: (ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ) أي: في بيوتهن لما سبق من عدم رضائه لفعلهن.

وقولها: (مِنْ بَعْدِهِ) أي: من بعد موته إحياء لسنته، وإبقاء لطريقته.

❊ ما يتعلق به من فوائد وأحكام:

- دلَّ الحديث علىٰ أن مداومته ﷺ علىٰ الاعتكاف جعلته سنة مؤكدة، وأنه لم ينسخ.
- وفيه جواز الاعتكاف للرجال والنساء علىٰ حد سواء.

• أن سبب الاعتكاف إنما هو الحرص على إدراك ليلة القدر التي هي أعظم من ألف شهر، وذلك بالتفرغ للاشتغال بالذكر والدعاء ومناجاته ﷻ.

• جواز الاعتكاف بغير صوم على الصحيح من قولي العلماء.

• إذا خرج المعتكف لجمعة أو لقضاء حاجة من بول أو غائط، أو لجلب طعام من نحو سحور وفطور فلا يبطل اعتكافه بالاتفاق، وإن خرج لغير حاجة ولا عذر بطل اعتكافه بالاتفاق.

• يجوز اعتكاف رمضان كاملاً أو بعضه بإجماع أهل العلم.

• اتفق أهل العلم على أن الاعتكاف لا يجب قضاؤه إلا على من نواه وشرع في عمله ثم قطعه لعذر.

• لا يجوز الجهر بالنية في الاعتكاف وإنما تكفي النية في القلب.

المجلس الحادي والعشرون
في فضل ليلة القدر

هذا المجلس في بيان فضل قيام ليلة القدر التي فضلها الله ﷻ علىٰ سائر الليالي، فمن قامها إيماناً بأن ما وعد الله عباده المؤمنين من مغفرة الذنوب حقٌّ لا ريب فيه، واحتساباً بأن ينوىٰ قيامها لله طالباً لمرضاة الله تعالىٰ وثوابه لا بقصد رؤية الناس ولا غير ذلك مما يخالف الإخلاص.

كما أن فيه بيان حال النبي ﷺ إذا دخلت العشر الأواخر من شهر رمضان، حيث يجدُّ ويجتهد فيها ما لا يجتهد في غيرها، وذلك لما فيها من طلب الأجر والثواب ببركة هذه الليالي التي قد أقسم الله ﷻ بها في سورة الفجر في قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿وَٱلْفَجْرِ ۝ وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾، وهذه الليالي فيها ليلة هي خير من ألف شهر، كما في قوله ﷻ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ۝ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [القدر: ١ ـ ٣].

وفيه كذلك بيان الحث علىٰ تحري ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان، وهي في الوتر آكد، وليالي الوتر ليلة إحدىٰ وعشرين، وثلاث وعشرين، وخمس وعشرين، وسبع وعشرين، وتسع وعشرين، فالمسلم مأمور بتحري ليلة القدر في هذه الليالي المباركات، ولا يكون التحري إلا بقيامها وإحيائها كما كان يفعل ﷺ من أنه يجد ويجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيرها، فيحييها بالقيام ويوقظ أهله حتىٰ يدركوا فضلها، ويعمروها بالطاعة؛ طلباً لما عند الله من الثواب العظيم والفضل العميم.

*** مما جاء في فضل ليلة القدر:**

١ ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إِيمَانَاً وَاحْتِسَابَاً، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانَاً وَاحْتِسَابَاً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» [متفق عليه].

٢ ـ عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ العَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ» [متفق عليه].

٣ ـ وعنها أيضاً قالت: كان رسول الله يجاور في العشر الأواخر من رمضان ويقول: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ القَدْرِ فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ

مِنْ رَمَضَانَ» [متفق عليه]. وَفِي رِوَايَةٍ: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ القَدْرِ فِي الوِتْرِ، مِنَ العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» [رواه البخاري].

❊ معاني مفردات الأحاديث:

بالنسبة للحديث الأول فقد تقدمت معاني مفرداته في المجلس الخامس فيغني عن إعادتها هنا. وأما الحديث الثاني وما بعده فهي كالآتي:

قولها: (إِذَا دَخَلَ العَشْرُ) أي: الأواخر من رمضان.

وقولها: (شَدَّ مِئْزَرَهُ) أي: اجتهد وشَمَّرَ في العبادة زيادة على عادته، وقيل: هو كناية عن اعتزال النساء وترك غشيانهن.

وقولها: (وَأَحْيَا لَيْلَهُ) أي: أحياء غالب ليله بالصلاة والذكر وتلاوة القرآن.

وقولها: (وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ) أي: أمر بإيقاظهم في بعض أوقاته للعبادة وطلب ليلة القدر.

قولها: (يُجَاوِرُ) أي: يعتكف في المسجد.

وقولها: (تَحَرَّوْا) أي: اطلبوا. والتحري: القصد والاجتهاد

في الطلب والعزم على تخصيص الشيء بالفعل والقول.

وقولها: (لَيْلَةَ القَدْرِ فِي الوِتْرِ) أي: في ليالي الوتر.

وقولها: (مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ) أي: تعمدوا طلبها فيها، واجتهدوا فيها.

❊ ما يتعلق بالأحاديث من فوائد وأحكام:

- دلَّ الحديث الأول على أن الأعمال الصالحة لا تزكو ولا تقبل إلا مع الاحتساب وصدق النيات.

- وفيه أن مغفرة الذنوب خاصة بالصغائر دون الكبائر على الصحيح من أقوال أهل العلم.

- بيان فضل ليلة القدر على سائر ليالي العام.

- أن ليلة القدر ليست خاصة بليلة معينة في كل الأعوام كما يظن العوام، بل تنتقل في ليالي العشر، وهي في الأوتار آكد.

- قيام ليلة القدر لا يشترط له الجماعة، وإن كانت الجماعة أفضل في حق من يستطيع من الرجال.

- إخفاء الله ﷻ ليلة القدر عن هذه الأمة لحكمة عظيمة وهي

اجتهادها في كل العشر لتزداد عملاً وثواباً.

- ودلَّ الحديث الثاني على أن النبي ﷺ كان يخصُّ العشر الأواخر من رمضان بأعمال لا يعملها في غيرها، منها إحياء الليل وإيقاظ الأهل واعتزال النساء.

- استحباب الاجتهاد في العبادة وإحياء الليل وإيقاظ الأهل في هذه العشر اقتداءً به ﷺ.

- وفي كلا الحديثين دليل على فضل رمضان على سائر شهور العام.

- ودلَّ الحديث الثالث على أن ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان وفي الأوتار آكد.

- وفيه دليل على مشروعية الحرص على مداومة القيام في العشر الأواخر من رمضان وإحيائها بالعبادة واعتزال النساء، وأمر الأهل بالاستكثار من الطاعة فيها.

- من قام ليالي العشر كاملة أدرك فضل ليلة القدر لا محالة.

- الأمر بتحري ليلة القدر أمر استحباب ليدرك المسلم فضلها وثوابها.

• من فضل الله على عباده، ومن إكرامه لأمة محمد ﷺ أن ضاعف ثواب طاعتهم أضعافاً مضاعفة كما في ليلة القدر، والصلاة في المسجد الحرام، والمسجد النبوي، والمسجد الأقصى.

المجلس الثاني والعشرون
في فضل العمرة في رمضان

هذا المجلس في بيان فضل العمرة في رمضان وأنها تعدل ثواب حجة مع النبي ﷺ، وهذا من سعة فضل الله ﷻ على عباده، ولا يعني هذا أنها تسقط حج الفرض بإجماع أهل العلم، ولعل كون العمرة في رمضان تعدل حجة، أن المعتمر فيه قد يكون صائماً، فيعبد الله من طريقين، وينالهن إن شاء الله ـ تعالى ـ من بابين، باب العمرة وباب الصيام، وذلك لاجتماع شرفي المكان والزمان.

❊ مما جاء في فضل العمرة في رمضان:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَجَّتِهِ قَالَ لِأُمِّ سِنَانٍ الأَنْصَارِيَّةِ: «مَا مَنَعَكِ مِنَ الحَجِّ؟»، قَالَتْ: أَبُو فُلَانٍ، تَعْنِي زَوْجَهَا، كَانَ لَهُ نَاضِحَانِ حَجَّ عَلَى أَحَدِهِمَا، وَالآخَرُ يَسْقِي أَرْضاً لَنَا، قَالَ: «فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً أَوْ حَجَّةً مَعِي» [متفق عليه].

وفي رواية الخمسة «تَعْدِلُ حَجَّةً».

❊ معاني مفردات الحديث:

قوله: (النَّاضِحُ) البعير أو الثور أو الحمار يربط به الرشاء يجره فيخرج الغرب، ويقال لها أيضاً: السانية.

وقوله: (فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً) يدل على أن الحج الذي ندبها إليه كان تطوعاً؛ لإجماع الأمة على أن العمرة لا تجزئ عن حجة الفريضة، فأمرها بذلك على الندب لا على الإيجاب[1].

وقوله: (أَوْ حَجَّةً مَعِي) يريد في الثواب، والفضائل لا تدرك بقياس، والله يؤتي فضله من يشاء.

❊ ما يتعلق به من فوائد وأحكام:

- دلَّ الحديث على فضل العمرة في رمضان وأن ثواب العمل يزيد بزيادة شرف الوقت، كما يزيد بحضور القلب وبخلوص القصد.

- وفيه دليل على كمال نصح النبي ﷺ لأمته حيث أرشد أم

(١) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٤/٤٣٨).

سنان إلىٰ ما يعدل الحجة معه في الثواب.

• أجمع أهل العلم علىٰ أن العمرة في رمضان تعدل حجة في الثواب، ولا تقوم مقامها في إسقاط الفرض؛ لأن الاعتمار لا يجزئ عن حج الفرض.

• قال بعض أهل العلم: إن هذا من باب المبالغة وإلحاق الناقص بالكامل ترغيباً وبعثاً عليه وإلا كيف يعدل ثواب العمرة ثواب الحج.

• أن ثواب هذه العمرة ليس خاصاً بأم سنان، وإنما هو عام لكل أمته ﷺ، وهذا من نعم الله ﷻ علىٰ عباده.

• يستفاد من هذا الحديث سماحة دين الإسلام ويسره؛ لأن من فاته عمل من أعمال البر أدرك ثوابه في مواسم أخرىٰ.

• من يسر الشريعة أن أحكامها لا تكلف العبد ما لا يطيق، ومن ذلك أن موسم العمرة علىٰ مدار العام ليتمكن المسلم من أدائها بكل يسر وسهولة.

المجلس الثالث والعشرون
ما يختص به الصائمون

هذا المجلس في بيان فضل الصيام، وأن في الجنة باباً يقال له الريان خاص بالصائمين لا يدخل منه أحد غيرهم يوم القيامة، وهذه كرامة من الله ﷻ للصائمين الذين صبروا عن الملذَّات التي كانت مباحة لهم قبل وقت الصيام، فاجتنبوها امتثالاً لأمر ربهم ﷻ حيث أمرهم بذلك، كما في قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٣]. ثم بين لهم وقت بدء الإمساك عن المفطرات، ووقت انتهاء الصيام، كما في قوله ـ تعالىٰ ـ: ﴿ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ مِنَ ٱلۡفَجۡرِۖ ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيۡلِ ﴾ [البقرة: ١٨٧].

*** مما جاء في بيان ما يختص به الصائمون:**

١ ـ عن سهل بن سعد الساعدي ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال:

«إِنَّ فِي الجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُومُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ» [متفق عليه].

٢ ـ وعنه في رواية البخاري أن النبي ﷺ قال: «فِي الجَنَّةِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ، فِيهَا بَابٌ يُسَمَّىٰ الرَّيَّانَ، لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ».

❊ معاني مفردات الحديثين:

قوله: (الرَّيَّانُ): بفتح الراء، من الري، اسم علم علىٰ باب من أبواب الجنة، يختص بالدخول منه الصائمون، وهو مما وقعت المناسبة فيه بين لفظه ومعناه، لأنه مشتق من الرِّي، وهو مناسب لحال الصائمين.

وقوله: (يُقَالُ) أي: يوم القيامة في الموقف، والقائل الملائكة أو من أمره، الله من خلقه.

وقوله: (أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟) أي: المكثرون الصيام، لا لمن يفعل ذلك مرة والظاهر أن الإكثار لا يحصل بصوم رمضان وحده؛ بل بأن يزيد عليه ما جاء فيه أنه صيام الدهر، والله تعالىٰ أعلم.

وقوله: (فَيَقُومُونَ) فيقال لهم: ادخلوا الجنة.

وقوله: (لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ) كرر نفي دخول غيرهم تأكيداً.

قوله: (فَإِذَا دَخَلُوا) أي: دخل آخرهم.

وقوله: (أُغْلِقَ) بالبناء للمفعول.

وقوله: (فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ) أي: لم يدخل منه غير من دخل ولا يناقضه أن المتشهد عقب الوضوء تفتح له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء؛ لجواز أن يصرف الله مشيئة ذلك المتشهد عن دخول باب الريان إن لم يكن من مكثري الصوم.

❊ ما يتعلق بالحديثين من فوائد أحكام:

- دلَّ الحديث على عظم فضل الصيام.
- كرامة الصائمين عند الله حيث خصهم الله ﷻ بالدخول من باب الريان في الجنة دون سائر الناس من هذه الأمة وجميع الأمم.
- إثبات أبواب الجنة، ومن تلك الأبواب باب الريان المخصص للصائمين.
- التنصيص على أن أبواب الجنة ثمانية كما في الرواية

الأخرىٰ لا يعني أنها محصورة بهذا العدد، فقد تكون أكثر من ذلك؛ لأن في الجنة أبواباً باعتبار الأعمال، فمن يعمل في الدنيا عملاً يدخل الجنة من باب ذلك العمل.

- أن ذكر أبواب الجنة الثمانية مما صحت به السنة عن النبي ﷺ.
- فضل باب الريان علىٰ غيره من الأبواب.
- أن الصيام من أسباب بعد العبد عن النار.

المجلس الرابع والعشرون
رمضان شهر المغفرة

هذا المجلس في بيان ثلاثة أمور، كل منها من الأعمال العظيمة التي تقرب العبد إلىٰ ربه ﷻ وتبعده عن النار، ففضل الصلاة علىٰ النبي ﷺ أن المصلي عليه يصلي عليه الرب ـ جلَّ في علاه ـ عشر صلوات، والحسنة بعشر أمثالها، والله يضاعف لمن يشاء، وفضل رمضان أنه شهر القرآن، وفيه ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر، وفيه تغل الشياطين، وتفتح أبواب الجنة، وتغلق أبواب النار، ونحو ذلك مما تقدم في المجلس الرابع، وأما برُّ الوالدين فهو سعادة في الدنيا، وسعة في الرزق، وانشراح في الصدر، وبركة في الأولاد والأموال، وباب إلىٰ الجنة، ولا يحرم من هذه الأعمال العظيمة إلا محروم ـ نسأل الله السلامة والعافية ـ.

❊ مما جاء في بيان أن رمضان شهر المغفرة:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ

ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانُ ثُمَّ انْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبَوَاهُ الكِبَرَ فَلَمْ يُدْخِلَاهُ الجَنَّةَ» [رواه الترمذي وأحمد، وصححه ابن حبان والحاكم والألباني].

❊ معاني مفردات الحديث:

قوله: (رَغِمَ) معناه لصق بالرِّغام وهو التُّراب، وهو كناية عن حصول غاية الذل والهوان.

وقوله: (أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ) قيل: خبر بمعنىٰ دعاء، أي: لَحِقَهُ ذُلٌّ مجازاةً بترك تعظيمي. وقيل: خاب وخسر من قَدَرَ بأن يَتَفَوَّهَ بأربع كلمات فَيُوجِبُ لنفسه عشر صلوات من الله، ويُرْفَعُ بها عشر درجات، ويُحَطُّ عنه عشر خطيئات، فلم يفعل.

وقوله: (ثُمَّ انْسَلَخَ) أَي: مضىٰ الشهر.

وقوله: (وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبَوَاهُ الكِبَرَ فَلَمْ يُدْخِلَاهُ الجَنَّةَ) قيد به لأنهما في ذلك أحوج ما يكون إلىٰ برِّه وإلا فإن برَّهما مطلوب لله مطلقاً.

وقوله: (فَلَمْ يُدْخِلَاهُ الجَنَّةَ) أي: ببرهما فيتسبب عنه دخول

الجنة، قيل: النبي ﷺ أرسل رحمة للعالمين، وكان رءوفاً رحيماً، فدعاؤه هذا على من أمن ببعد الرحمة، ولعله فيمن اشتغل بشهواته عن مرضات ربه بعد أن دله ﷺ على سبيل الفلاح.

❊ مما يتعلق به من فوائد وأحكام:

- دلَّ الحديث على استحباب الصلاة على النبي ﷺ على من ذكر عنده، وذهب بعض أهل العلم إلى وجوبها.

- أن الدعاء بالرغم والإبعاد والشقاء، والوصف بالبخل والجفاء يقتضي الوعيد، والوعيد على الترك من علامات الوجوب.

- أن تكرار قوله ﷺ (رَغِمَ أَنْفُ) زيادة في التنفير والزجر عما يذكر بعده.

- بيان فضل الصلاة على النبي ﷺ، وفضل رمضان على شهور العام، وفضل بر الوالدين.

- التنفير مما يخالف ما جاء في الحديث، والخيبة والخسران لمن ترك ما يجب عليه فعله.

- البخل صفة ذميمة حتى ولو كان في الكلام.

المجلس الخامس والعشرون
في قضاء رمضان

نُبَيِّنُ في هذا المجلس وقت قضاء صوم رمضان، كما كان من حال أم المؤمنين عائشة ﵂ حيث كانت تؤخر القضاء إلىٰ شهر شعبان؛ لشغلها بما يريده منها النبي ﷺ إما بالاستمتاع وإما بحوائجه، ولم تستأذنه في الصوم مخافة أن يأذن وقد يكون له حاجة فيها فتفوتها عليه وهذا من الأدب، وكانت تصوم قضاءها في شعبان؛ لأن النبي ﷺ كان يصوم معظم شعبان فلا حاجة له فيها حينئذ، وهذا دليل علىٰ أن قضاء رمضان ليس علىٰ الفور، وإنما هو علىٰ التراخي حتىٰ ما يبقىٰ من شهر شعبان إلا قدر ما عليه من رمضان فيجب عليه القضاء.

❊ مما جاء في بيان قضاء رمضان:

عن عائشة ﵂ قالت: «كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِيَهُ إِلَّا فِي شَعْبَانَ» [متفق عليه].

❊ معاني مفردات الحديث:

قوله: (كَانَ) أَيِ: الأمر والشأن.

وقوله: (يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ) أي: قضاؤه.

وقوله: (فَمَا أَسْتَطِيعُ) أي: ما أقدر.

❊ ما يتعلق به من فوائد وأحكام:

• دلَّ الحديث على أن قضاء صوم رمضان لا يجب على الفور إذا فات الإنسان لعذر، وهو مذهب جماهير السلف والخلف، لكن قالوا لا يجوز تأخيره عن شعبان الذي يليه.

• يؤخذ منه جواز تأخير قضاء رمضان في الجملة، وأن وقته موسع حتى ما يبقى من شعبان إلا قدر ما عليه من القضاء فيجب.

• وفيه دليل على أن حق الزوج مقدم على كل شيء ما خلا الفرائض.

• إذا بَيَّت النية من يقضي صوماً واجباً، ثم أصبح صائماً لم يجز له أن يفطر ذلك اليوم؛ لأنه بشروعه فيه قد تعيَّن وقام مقام المقضي.

- الأفضل قضاء رمضان متتابعاً؛ لأن هذا أقرب إلىٰ مشابهة الأداء.

- من أخر قضاء رمضان إلىٰ ما بعد رمضان الثاني فلا إثم عليه ولا كفارة إن كان معذوراً، وإن أخره بغير عذر فهو آثم وعليه القضاء والكفارة علىٰ قول الجمهور.

- أن الحائض لا تصوم وهذا أمر مجمع عليه.

المجلس السادس والعشرون
للصائم فرحتان

هذا المجلس في بيان فضل الصوم، حيث أضافه الرب ﷻ إلىٰ نفسه، فقال: «الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ...».

ومن المعلوم أن الأعمال كلها لله ﷻ لكن لما كان الصوم سرًّا بين العبد وبين ربه، أضافه الله إليه؛ لذلك قال ـ تعالىٰ ـ: «وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»، فالله ـ تعالىٰ ـ يجزي علىٰ الصوم جزاء ليس محدداً، علىٰ حسب إخلاص العبد؛ ولأنه من الصبر والله ـ تعالىٰ ـ يقول: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]. ويقول ـ أيضاً كما في الحديث القدسي ـ: «يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَأَكْلَهُ وَشُرْبَهُ مِنْ أَجْلِي» ولو شاء لما فعل، فهو خفي وسر بين العبد وبين ربه، فكونه يدع هذه الأشياء من أجل الله، وهو يستطيع أن يفعلها، ويتناولها؛ دل علىٰ فضله؛ ولهذا تولىٰ الرب ـ سبحانه ـ جزاءه بنفسه.

وهذا الفرح الذي يكون عند الإفطار بالأكل والشرب لما

يحس به من ألم الجوع وشدة العطش، فإنه يكون أشدَّ فرحاً يوم القيامة بصومه عند لقاء ربه وما يحصل له من الجزاء والثواب على هذا الصوم.

❊ مما جاء في بيان أن للصائم فرحتان:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «يَقُولُ اللهُ ﷻ: الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَأَكْلَهُ وَشُرْبَهُ مِنْ أَجْلِي، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ» [رواه البخاري].

❊ معاني مفردات الحديث:

قوله: (يَقُولُ اللهُ ﷻ: الصَّوْمُ لِي) خصَّه تعالى به؛ لأنه لم يُعبَد به أحد غيره، بخلاف السجود وغيره.

وقوله: (وَأَنَا أَجْزِي بِهِ) أي: أجزي به صاحبه، وقد علم أن الكريم إذا تولى الإعطاء بنفسه كان في ذلك إشارة إلى تعظيم ذلك العطاء، ففيه مضاعفة الجزاء من غير عدد ولا حساب.

وقوله: (يَدَعُ) يترك الصائم.

وقوله: (شَهْوَتَهُ وَأَكْلَهُ وَشُرْبَهُ مِنْ أَجْلِي) أي: يدع شهوتَي البطن والفرج، خالصاً لله.

وقوله: (وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ) بضم الجيم وتشديد النون: وقاية من النار أو المعاصي؛ لأنه يكسر الشهوة ويضعف القوة.

وقوله: (وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ) حين انتهاء صومه في الدنيا.

وقوله: (وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَىٰ رَبَّهُ) يوم القيامة.

وقوله: (وَلَخُلُوفُ) بفتح اللام وضم الخاء المعجمة: رائحة.

وقوله: (فَمِ الصَّائِمِ) المتغير لخلاء معدته من الطعام.

وقوله: (أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ) أي: أزكىٰ عند الله منه عندكم، كناية وتصوير لكمال الرضا والقبول، إذ إنه ـ تعالىٰ ـ لا يوصف بالشم، نعم هو عالم به كبقية المدركات المحسوسات، ألا يعلم من خلق؟

*** ما يتعلق به من فوائد وأحكام:**

- هذا الحديث من الأحاديث القدسية التي تعتبر من السنة

القولية ؛ لأن معناها من الله تعالىٰ ، ولفظها من الرسول ﷺ ، لذلك لا يُتعبَّدُ بلفظها في الصلاة .

- دلَّ الحديث علىٰ عظم فضل الصيام والحث عليه .
- وفيه إثبات فرح الصائم في الدنيا والآخرة .
- الصيام وقاية وستر عن المعاصي ؛ لأنه يكسر الشهوة ويضعفها ، وعن النار ؛ لأنه إمساك عن الشهوات ، والنار محفوفة بالشهوات .
- تحريم الأكل والشرب علىٰ الصائم دون عذر طوال النهار .
- يعدُّ الاستمناء باليد من مبطلات الصيام ؛ لأن المني شهوة .
- من احتلم في نهار رمضان فإنه يغتسل ، وصومه صحيح ، ولا يضره ذلك ؛ لأنه ليس باختياره .

المجلس السابع والعشرون
في فضل صيام ست من شوال

هذا المجلس في بيان فضل صيام ستة أيام من شوال بعد رمضان، فصيامها كصيام الدهر، والدهر السنة، فصيام رمضان يعدل صيام عشرة أشهر، وصيام ستة أيام من شوال يعدل صيام شهرين؛ لأن الحسنة بعشر أمثالها؛ لحديث ثوبان ﷺ مولىٰ رسول الله ﷺ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «جَعَلَ اللهُ الْحَسَنَةَ بِعَشْرٍ، فَشَهْرٌ بِعَشَرَةِ أَشْهُرٍ، وَسِتَّةُ أَيَّامٍ بَعْدَ الْفِطْرِ تَمَامُ السَّنَةِ» [رواه أحمد والنسائي في الكبرىٰ، واللفظ له، وصححه الألباني في الإرواء، والجامع الصغير].

وهذا من سعة فضل الله ﷻ علىٰ عباده حيث يثيبهم الأجر الكثير علىٰ العمل القليل حيث يصوم المسلم شهراً وثلاثة أيام ويكون كصيام السنة كاملة.

*** مما جاء في فضل صيام ست من شوال:**

عن أبي أيوب الأنصاري ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ

صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتّاً مِنْ شَوَّالٍ ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ» [رواه مسلم] .

❊ ما يتعلق به من فوائد وأحكام:

• دلَّ الحديث على فضل صيام ستة أيام من شوال ، حيث يعدل صيامها بعد صيام رمضان صيام الدهر .

• وفيه الترغيب في الازدياد من الطاعات والاستمرار عليها .

• استحباب صيام الستة من شوال على القول الصحيح ، لدلالة السنة على ذلك ، وإذا ثبتت السنة فلا تترك لترك بعض الناس أو أكثرهم أو كلهم لها .

• الأفضل أن تصام الستة متوالية عقب يوم الفطر ، فإن فرقها أو أخرها عن أوائل شوال إلى أواخره حصلت فضيلة المتابعة ؛ لأنه يصدق أنه أتبعه ستاً من شوال .

• ليس في الحديث دليل على مشروعية صيام الدهر ، وإنما المراد أن أجر صيام رمضان وأيام الست كأجر صيام الدهر .

المجلس الثامن والعشرون
في زكاة الفطر

نُبَيِّنُ في هذا المجلس ما يجزئ إخراجه في زكاة الفطر، وهو الطعام الغالب في البلد، والأفضل لمن يخرج زكاته أن يخرجها من أفضل الأنواع؛ لأن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن أخرجها من غالب قوت أهل البلد الذي تُخرج فيه الزكاة أجزأه ذلك.

وهي واجبة على عموم المسلمين، أحراراً كانوا أم عبيداً، كباراً كانوا أم صغاراً، ولو لم يكن الكبير صائماً أو الصغير بالغاً.

ولإخراجها أربعة أوقات:

الأول: وقت جواز، وهو قبل العيد بيوم أو يومين.

الثاني: وقت وجوب، وهو غروب شمس آخر يوم من رمضان الذي هو ليلة العيد الأول من شوال.

الثالث: وقت استحباب وفضيلة، وهو قبل صلاة العيد.

الرابع: وقت محرم وفاعله آثم، إذا تأخر عن يوم العيد دون عذر، وعليه القضاء، قال الشيخ ابن عثيمين ـ رحمه الله تعالىٰ ـ: إنها لا تجزئ إذا تعمد تأخيرها إلىٰ بعد صلاة العيد.

والمستحقون لزكاة الفطر هم الأصناف الثمانية الذين يستحقون زكاة المال، كما ذكرهم الله ﷻ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].

ومقدار ما يستحق هؤلاء من الطعام المخرج زكاة هو صاع، والصاع مكيال معروف قدره خمسة أرطال وثلث بالعراقي، وهذا قدر صاع رسول الله ﷺ، وهو قول مالك والشافعي وأحمد. وقال أبو حنيفة: الصاع ثمانية أرطال.

والصاع تقديره بالكيلو جرام: ثلاثة كيلو جرامات تقريباً.

فائدة ذكرها العلامة العثيمين ـ رحمه الله تعالىٰ ـ في قوله: «باب: زكاة الفطر» هل الإضافة من إضافة الشيء إلىٰ زمنه أو سببه؟ إذا قلنا: إلىٰ سببه، فمعناه أن الصغار لا فطرة عليهم؛ لأنهم

لا يصومون، وإذا قلنا: إلىٰ زمنه وجبت علىٰ الصغار ومن لا يستطيع الصوم لكبر ونحوه[١].

وزكاة الفطر عن الحمل إنما تدفع عنه علىٰ سبيل الاستحباب، أما إذا وُلِدَ هذا الحمل قبل غروب شمس آخر يوم من رمضان فإن إخراجها يكون سبيل الوجوب.

وكذلك نُبَيِّنُ أيضاً في هذا المجلس الحكمة من فرض زكاة الفطر، والحكمة من تأخيرها إلىٰ ما بعد الصيام، والحكمة من أدائها قبل الصلاة، فالحكمة من فرضها أنها طعمة للمساكين، والحكمة من تأخيرها إلىٰ انتهاء الصيام أنها لتطهير الصائم وتنقية صومه مما يلحق به من الكلام الذي لا خير فيه، وتقديمها علىٰ انتهاء الصوم لا يتحقق به المقصود الذي هو التطهير من الآثام التي يَنْقُصُ أجر الصائم بسببها، والحكمة من تأخير أدائها إلىٰ ما قبل الصلاة هو مواساة للفقراء، وإشراكهم الناس في الفرح والسرور يوم العيد، فشُرِعَتْ هذه الفريضة العظيمة تطهيراً لنفس الصائم من إثم ما تفعله جوارحه، وخاصة لسانه الذي يكب صاحبه علىٰ وجهه في النار يوم القيامة ـ نسأل الله السلامة والعافية ـ.

---

(١) ينظر: الشرح الممتع (٦/١٤٩).

❊ مما جاء في بيان زكاة الفطر:

١ ـ عن ابن عمر ﷺ قال: «فَرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَكَاةَ الفِطْرِ صَاعَاً مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعَاً مِنْ شَعِيرٍ عَلَىٰ العَبْدِ وَالحُرِّ، وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَىٰ، وَالصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ مِنَ المُسْلِمِينَ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّىٰ قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَىٰ الصَّلَاةِ» [متفق عليه]. وَفِي رِوَايَةٍ كَانَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ «يُعْطِيهَا الَّذِينَ يَقْبَلُونَهَا، وَكَانُوا يُعْطُونَ قَبْلَ الفِطْرِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ» [رواه البخاري].

٢ ـ عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: «كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الفِطْرِ صَاعَاً مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعَاً مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعَاً مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعَاً مِنْ أَقِطٍ، أَوْ صَاعَاً مِنْ زَبِيبٍ» [متفق عليه].

٣ ـ عن ابن عباس ﷺ قال: «فَرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ، مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ» [رواه أبو داود وابن ماجه، وحسنه الألباني].

❊ معاني مفردات الأحاديث:

قوله: (يُعْطِيهَا الَّذِينَ يَقْبَلُونَهَا) أي: العمال الذين يجمعونها.

وقوله: (مِنْ طَعَامٍ) أي: من بُرٍّ وهو القمح.

وقوله: (مِنْ أَقِطٍ) ويقال له: الكشك، وهو اللبن المُجَفَّف مثل الجبن.

قوله: (طُهرَةً) أي: تطهيراً للنفس من الآثام.

وقوله: (اللَّغْوِ): ما لا ينعقد عليه القلب من القول، وهو ما لا خير فيه من الكلام.

وقوله: (الرَّفَثِ): هو الفحش من الكلام.

وقوله: (وَطُعْمَةً): بضم الطاء؛ هو الطعام الذي يؤكل.

وقوله: (مَن أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ) أي: قبل صلاة العيد.

وقوله: (فَهِيَ زَكَاةٌ مَقبُولَةٌ) المراد بالزكاة صدقة الفطر.

وقوله: (صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ) يعني التي يتصدق بها في سائر الأوقات.

❊ ما يتعلق بالأحاديث من فوائد وأحكام:

• دلَّ الحديث الأول على وجوب إخراج زكاة الفطر لعموم المسلمين.

• وفيه بيان ما يجزئ في إخراج زكاة الفطر، وهو الطعام كما هو مذهب الجمهور، خلافاً لأبي حنيفة رحمه الله الذي قال بأن إخراج النقود يجزئ عن الطعام.

• بيان وقت إخراج زكاة الفطر، وهو قبل صلاة العيد.

• وفي الرواية الثانية جواز إخراج زكاة الفطر قبل وقت وجوبها بيوم أو يومين.

• ودلَّ حديث أبي سعيد على أن فعل الصحابة في إخراج زكاة الفطر هو الطعام لا النقود، مع وجودها في عهدهم رضي الله عنهم.

• لا يجب على الإنسان عند إخراج زكاة فطره أكثر من الصاع، ولا يسقط عنه أقل منه إذا لم يجد غيره، بل يخرج ما يقدر عليه، ولو لم يجد أو لم يبق عنده إلا نصف صاع وجب عليه إخراجه.

• اشترط أهل العلم فيما يجزئ في إخراج زكاة الفطر أن يكون مدخراً وأن يكون من غالب قوت البلد، وما ليس كذلك فلا.

• لا يجب على الكفيل إخراج زكاة الفطر عن العمالة التي على كفالته.

• ودلَّ حديث ابن عباس ﷺ على أن ما فرض رسول الله ﷺ فهو كما فرضه الله تعالى في كتابه؛ لأن طاعته ﷺ صادرة عن طاعة الله ـ جلَّ وعزَّ ـ.

• وفيه دليل على وجوب زكاة الفطر، وبيان سبب وجوبها وهو كونها طعمة للمساكين، وطهرة للصائمين مما لا خير فيه من الأقوال والأفعال.

• أن زكاة الفطر تجب على أهل القرى والأمصار والبوادي والشعاب وكل مسلم حيث كان، وهو قول جماهير أهل العلم بما فيهم الأئمة الأربعة.

• يجب على من ملك فاضلاً عن قوته وقوت عياله يوم العيد أن يخرج زكاته منه، كما هو عند جمهور الفقهاء خلافاً لأبي حنيفة، حيث قال: لا تجب على من يحل له أخذ الزكاة.

• زكاة الفطر لا تكون إلا عن المسلم، أما غيره فليس محلاً للتطهير؛ لأن الذي يطهر غير المسلم من رجسه هو الإسلام وليست الزكاة.

• الصدقات تكفر السيئات، والمراد بالسيئات ما يكون من

الصغائر، أما الكبائر فلا تكفرها إلا التوبة على الصحيح من أقوال العلماء.

• وجوب إخراج زكاة الفطر عن الصبي الذي لم يصم بعد؛ لنص الحديث، وهو الصحيح من قولي العلماء.

المجلس التاسع والعشرون
في أحكام صلاة العيد

هذا المجلس في بيان فضل التكبير ومشروعية الجهر به في الطريق إلى مصلى العيد إلى أن تقضى الصلاة، والتكبير يشرع بإكمال عدة رمضان ثلاثين يوماً أو برؤية هلال شهر شوال، ويسمى بالتكبير المطلق، فيسن الجهر به إظهاراً للشعيرة في كل وقت للرجال والنساء ـ لكن النساء يكبرن سراً إلا إذا لم يكن حولهن رجال فلا حرج في الجهر ـ والصغار والكبار في البيوت والأسواق والمساجد وغيرها إلا في الأماكن التي ليست محلًّا لذكر الله ـ تعالى ـ، وقد شرع الله ﷻ لعباده التكبير عند إكمال العدة كما في قوله ﷻ: ﴿وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

*** والتكبير له ثلاث صفات:**

الصفة الأولى: شفع: «اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ

أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ ، وَلِلهِ الْحَمْدُ» .

وعللوا ذلك أنه بـ«لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» يختم بوتر ، وكذلك إذا قال: «وَلِلهِ الْحَمْدُ» .

الصفة الثانية: وتر: «اللهُ أَكْبَرُ ، اللهُ أَكْبَرُ ، اللهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، اللهُ أَكْبَرُ ، اللهُ أَكْبَرُ ، اللهُ أَكْبَرُ ، وَلِلهِ الْحَمْدُ» .

وعللوا ذلك بأن يكون تكبيره وتراً ، فيوتر التكبير في المرة الأولىٰ والثانية ؛ بناء علىٰ أن كل جملة منفردة عن الأخرىٰ ، ولا يصح أن يقال: إن الوتر حصل بقوله: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» أو بقوله: «وَللهِ الْحَمْدُ» ؛ لأنه من غير جنس التكبير ، أو يقال: إن النوع مختلف .

الصفة الثالثة: وتر في الأولىٰ ، شفع في الثانية ، «اللهُ أَكْبَرُ ، اللهُ أَكْبَرُ ، اللهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، اللهُ أَكْبَرُ ، اللهُ أَكْبَرُ ، وَلِلهِ الْحَمْدُ» .

وعللوا ذلك بأن التكبير جنس واحد ، والجملتان بمنزلة جملة واحدة ، فإذا كبَّر ثلاثاً واثنتين صارت خمساً وتراً ، فيكون الإيتار بالتكبير بناء علىٰ أن الجملتين واحدة .

واختار ابن عثيمين الصفتين الثانية والثالثة ، **وعلل ذلك** بأن من يكبر مرتين مرتين إذا اعتبرنا أن كل جملة منفصلة عن الأخرىٰ ؛ صار

الإيتار في الثنتين أَوْلَىٰ، وإن اعتبرنا أن الجملتين واحدة؛ صار الإيتار في الأُولىٰ والشفع في الثانية هو الذي ينقطع به التكبير علىٰ وتر، والمسألة ليس فيها نص يفصل بين المتنازعين من أهل العلم، وإذا كان كذلك فالأمر فيه سعة، إن شئت فكبر شفعاً، وإن شئت فكبر وتراً، وإن شئت فكبر وتراً في الأولىٰ وشفعاً في الثانية[١].

ولا يشرع للمصلين خلف الإمام الجهر بالتكبير، وإنما يكبر كل مصلٍ وحده سراً، وما يفعله الناس من الجهر بالتكبير في صلاة العيدين ليس مشروعاً[٢].

❊ مما جاء في فضل التكبير:

عن الزهري ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ فَيُكَبِّرُ حَتَّىٰ يَأْتِيَ الْمُصَلَّىٰ، وَحَتَّىٰ يَقْضِيَ الصَّلَاةَ، فَإِذَا قَضَىٰ الصَّلَاةَ قَطَعَ التَّكْبِيرَ. [رواه ابن أبي شيبة، وصحح الألباني إسناده مرسلا، وله شواهد يتقوىٰ بها].

❊ ما يتعلق به من فوائد وأحكام:

- دلَّ الحديث علىٰ مشروعية ما جرىٰ عليه عمل المسلمين

---

(١) ينظر: الشرح الممتع (٥/١٧٠ ـ ١٧١).

(٢) ينظر: فتاوىٰ نور علىٰ الدرب لابن عثيمين (٥/٦٠٧ ـ ٦٠٨).

من التكبير جهراً في الطريق إلىٰ المصلَّىٰ.

- وفيه دليل علىٰ أن السنة في صلاة العيد أن تكون في المصلىٰ.

- استحباب الجهر بالتكبير وإظهاره في المساجد والمنازل والطرقات وكل موضع يجوز فيه ذكر الله تعالىٰ.

- ويؤخذ منه أن وقت التكبير ينتهي بانتهاء صلاة العيد في الفطر خاصة.

- اجتماع الناس لصلاة العيد فيه تذكير باجتماعهم في صعيد واحد يوم القيامة.

المجلس الثلاثون
الاستقامة بعد رمضان

هذا المجلس في بيان فضل الإيمان والاستقامة عليه، كما أرشد إلىٰ ذلك النبي ﷺ حينما سأله سائل فقال: «يَا رَسُولَ اللهِ، قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلاً لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَداً بَعْدَكَ»، فجمع ﷺ لهذا السائل معاني الإسلام والإيمان كلها في كلمتين في قوله: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ، فَاسْتَقِمْ»، حيث أمره أن يجدِّدَ إيمانه متذكِّراً بقلبه، وذاكراً بلسانه، والأمر بالاستقامة يعني فعل الطاعات واجتناب المخالفات، ولا يتأتىٰ ذلك بشيء فيه اعوجاج، فالمسلم الذي عاش أيام رمضان ولياليه، وعمَّرها بالطاعات من صيام وقيام وتلاوة للقرآن وذكر وإفطار للصائمين، وغير ذلك من وجوه البرِّ، لا بد له من الاستمرار علىٰ هذه الحال؛ لأن صلاح العبد باستقامة أفعاله وأقواله بعد رمضان دليل علىٰ استفادته منه، وعلامة من علامات القبول والفلاح، ففعل الطاعة تلو الطاعة دليل قبول التي قبلها، فما ينتهي من عبادة إلا ويشرع في عبادة أخرىٰ،

حتىٰ يلقىٰ الله ﷻ كما في قوله ﷻ: ﴿ وَٱعۡبُدۡ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأۡتِيَكَ ٱلۡيَقِينُ ﴾ [الحجر: ٩٩].

فالأعمال التي كان يفعلها المسلم طوال شهر رمضان لا تنقضي بانقضائه، فهناك صيام النوافل من ست أيام من شوال، وأيام البيض، وصيام يومي الاثنين والخميس، والعشر الأول من ذي الحجة بما فيها يوم عرفة، وصيام شهر الله المُحَرَّم بما فيه يوم عاشوراء، وكذا صدقات التطوع ليس لها وقت محدد فهي طوال العام، وتلاوة القرآن وتدبره، وكذا قيام الليل، وغير ذلك من الأعمال الصالحة التي يجب علىٰ المسلم أن يستمر عليها، كما لا ينبغي له أن يتكاسل عما كان عليه في رمضان من أنواع الطاعات، وفي مقدمتها وأعظمها الصلوات الخمس التي مع الأسف يُفرِّط فيها بعض الناس بعد رمضان ـ هداهم الله ـ، فما ينقضي رمضان إلا ويرجع علىٰ حاله قبل رمضان من ترك الصلاة بالمساجد جماعة، والبعض الآخر قد لا يستفيد من رمضان، فنهاره نوم وليله سهر علىٰ غير طاعة كالسهر علىٰ المسلسلات، والقيل والقال وما لا فائدة منه، وقد لا يختم القرآن ولو مرة واحدة، وقد لا يفتح المصحف إلا في رمضان ـ نسأل الله السلامة والعافية ـ.

فإذا عاد المسلم لما كان عليه قبل رمضان من ترك الواجبات وفعل المحرمات، فهذا دليل على عدم استفادته من رمضان.

❊ مما جاء في فضل الاستقامة:

عن سفيان بن عبد الله الثقفي ﷺ قال: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلاً لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَداً بَعْدَكَ» ـ وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ غَيْرَكَ ـ قَالَ: «قُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ، فَاسْتَقِمْ» [رواه مسلم].

ومعنى قوله: «قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلاً لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَداً بَعْدَكَ» أي: علِّمْني قولاً جامعاً لمعاني الإسلام، واضحاً في نفسه، بحيث لا يحتاج إلى تفسير غيرك، أعمل عليه، وأكتفي به.

❊ ما يتعلق به من فوائد وأحكام:

- دلَّ الحديث على أن النبي ﷺ أُوتِيَ جوامعَ الكَلِمِ، واختُصِرَ له القول اختصاراً؛ كما قاله النبي ﷺ مخبراً بذلك عن نفسه.

- وفيه دليل على فضل التوحيد على سائر الأعمال، والأمر بالاستقامة عليه حتى الوفاة.

- بيان حرص هذا الصحابي ﷺ على الخير والاستقامة عليه.

- يؤخذ من هذا الحديث أن شفاء العي السؤال.

- كمال نصح النبي ﷺ لأمته، حيث أرشد السائل إلىٰ ما ينفعه في الدنيا والآخرة، وهو التوحيد.

فهارس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٥
المجلس الأول: الاستبشار بحلول رمضان	٩
المجلس الثاني: الصيام من أركان الإسلام	١٢
المجلس الثالث: النية في الصيام	١٥
المجلس الرابع: في فضل مجيء رمضان	١٨
المجلس الخامس: في فضل صيام رمضان	٢٢
المجلس السادس: في حقيقة الصيام.	٢٥
المجلس السابع: في آداب الصيام	٢٨
المجلس الثامن: في فضل قيام رمضان.	٣١
المجلس التاسع: في فضل السحور	٣٤
المجلس العاشر: في الإفطار وما يستحب فيه	٣٧
المجلس الحادي عشر: في أجر من فطر صائماً	٤٢
المجلس الثاني عشر: في الجود بالخير في شهر رمضان	٤٥
المجلس الثالث عشر: في حكم صيام من أكل أو شرب ناسياً	٤٨

المجلس الرابع عشر: في حكم القبلة والمباشرة للصائم..... ٥١
المجلس الخامس عشر: في حكم من أفطر في رمضان عمداً ... ٥٥
المجلس السادس عشر: المعذورون في الصيام ٥٩
المجلس السابع عشر: في شفاعة الصيام والقرآن للصائم ٦٦
المجلس الثامن عشر: رمضان شهر القرآن ٧١
المجلس التاسع عشر: التحذير من قول الزور ٧٥
المجلس العشرون: في الاعتكاف..... ٧٨
المجلس الحادي والعشرون: في فضل ليلة القدر..... ٨٢
المجلس الثاني والعشرون: في فضل العمرة في رمضان ٨٨
المجلس الثالث والعشرون: ما يختص به الصائمون ٩١
المجلس الرابع والعشرون: رمضان شهر المغفرة ٩٥
المجلس الخامس والعشرون: في قضاء رمضان..... ٩٨
المجلس السادس والعشرون: للصائم فرحتان ١٠١
المجلس السابع والعشرون: في فضل صيام ست من شوال ... ١٠٥
المجلس الثامن والعشرون: في زكاة الفطر..... ١٠٧
المجلس التاسع والعشرون: في أحكام صلاة العيد ١١٥
المجلس الثلاثون: الاستقامة بعد رمضان ١١٩
فهارس الموضوعات ١٢٣

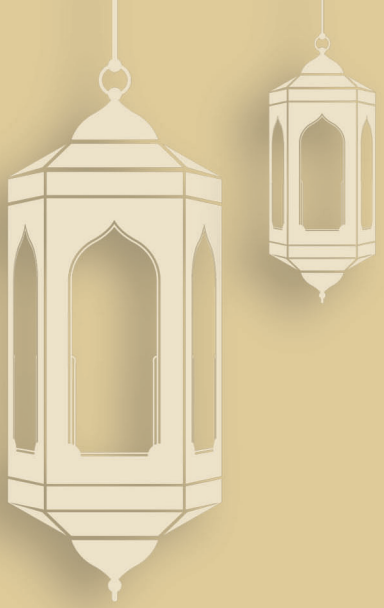

- **الفرع الرئيسي:** حولي - شارع المثنى - مجمع البدري - ت : ٢٢٦٥٧٨٠٦
- **فرع المصاحف:** حولي - مجمع البدري - ت : ٢٢٦١٥٠٤٦
- **فرع الفحيحيل:** البرج الأخضر - شارع الدبوس - ت : ٢٥٤٥٦٠٦٩ - ٩٥٥٥٨٦٠٧
- **فرع الجهراء:** الناصر مول - ت : ٩٥٥٥٨٦٠٨
- **فرع الرياض:** المملكة العربية السعودية - التراث الذهبي: ٠٠٩٦٦ ٥٥٧٧٦٥١٣٨

ص. ب: ١٠٧٥ - الرمز البريدي ٣٢٠١١ الكويت

- **الساخن:** ت : ٠٠٩٦٥ ٩٤٤٠٥٥٥٩

E - mail: z.zahby74@yahoo.com imamzahby